مجلة بحوث الشريعة

دورية علمية محكمة

تصدرها كلية العلوم الشرعية
بسلطنة عمان

العدد السادس
محرم ١٤٤٨هـ/ يوليو ٢٠٢٦م

الرقم الدولي (ISSN)
print: 2790-024X
Online: 2790-0258

مجلة بحوث الشريعة

دورية علمية محكمة

جميع الحقوق محفوظة
لكليــة العلـوم الشــرعية

مجلة بحوث الشريعة

دورية علمية محكمة

تصدرها كلية العلوم الشرعية
بسلطنة عمان

العدد السادس
محرم ١٤٤٨هـ/ يوليو ٢٠٢٦م

الرقم الدولي (ISSN)
print: 2790-024X
Online: 2790-0258

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس البحوث

الموضوع	الصفحة
افتتاحية العدد	١٣
تفسيرا هود بن محكم الهواري، وابن أبي زمنين: دراسة مقارنة «الجزء الثلاثون أنموذجًا» **ميمونة بنت سليمان الحسينية**	١٦
دور السلطة القضائية في تحقيق المبادئ السياسية بسلطنة عمان «دراسة مقارنة بين النصوص والوثائق التاريخية القضائية» **د. محمد بن سيف الشعيلي**	٤٨
مدونة الإمام مالك (ت١٧٩هـ) ومدونة الإمام أبي غانم الخراساني (ت٢٠٨هـ): دراسة منهجية مقارنة **سارة أحمد الصادق البشير**	٨٥
ضبط (مؤخرة الرحل) و(منفقة وممحقة) عند عبد الغافر الفارسي في (المفهم) «دراسة مقارنة» **د. محمد علي محمد عوض**	١١٢
اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية: التعديل الجيني للأجنة البشرية أنموذجًا **د. حنان بنت حميد السيابية، د. ماجد بن محمد الكندي**	١٤٨
قطعة من كتاب مختصر كتاب أسامي المُحدِّثين المتفقة في الاسم مع التمييز بينهم للقاضي الحافظ أبي محمد عبد الله بن يوسف الجُرْجاني (ت ٤٨٩هـ)، اختصار وتذييل الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي المقدسي (ت ٧٦١هـ) **د. أحمد إبراهيم الباز، د. محمد خالد كلاب**	١٨٢

التعريف بمجلة بحوث الشريعة

◂ **جهة الإصدار:**

تصدر المجلة عن كلية العلوم الشرعية، وتخضع للأنظمة المعمول بها في السلطنة، وبالأخص قانون المطبوعات والنشر الصادر بالمرسوم السلطاني (٤٩/ ٨٤) وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وكذلك قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الصادر بالمرسوم السلطاني (٦٥/ ٢٠٠٨).

◂ **أهداف المجلة:**

- نشر البحوث العلمية المحكمة في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية.
- إبراز جهود الباحثين من خلال نشر إنتاجهم العلمي وإتاحته للمختصين.
- تشجيع الباحثين في تخصصات العلوم الشرعية والإسلامية على إجراء البحوث ونشرها.
- الإسهام في تطوير حركة البحث العلمي في تخصصات الشريعة والدراسات الإسلامية.
- الإسهام في نشر المعرفة في مجالات علوم الشريعة الإسلامية ولا سيما المتعلقة بعمان.

◂ **مجالات النشر:**

تنشر المجلة البحوث والدراسات في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية وما يتعلق بها، وتشمل: الشريعة والقانون – الدراسات الإسلامية – الاقتصاد الإسلامي – الثقافة الإسلامية – الحضارة الإسلامية، والعلوم المتصلة بالعلوم الإسلامية.

◂ **هيئة التحرير:**

■ **رئيس هيئة التحرير**

د. راشد بن علي الحارثي – عميد كلية العلوم الشرعية

■ **مدير التحرير**

د. سعاد بنت سعيد الدغيشية – مديرة مركز البحث العلمي

■ **الأعضاء**

أ. د. أحمد ربيع أحمد يوسف – جامعة الأزهر الشريف

أ. د. أحمد عيد عبد الحميد – جامعة الأزهر الشريف

أ. د. صالح أحميد العلي – جامعة الكويت – الكويت

أ. د. عبد العالي باي زكوب – جامعة المدينة العالمية بماليزيا

د. خالد رأفت عبدالحي الطويل – الجامعة الإسلامية بروكسيل – فرع إفريقيا

د. أحمد الصادق البشير الشايب – رئيس قسم الفقه وأصوله

د. خالد سعيد تفوشيت – رئيس قسم أصول الدين

د. أحمد بن عبيد التمتمي – رئيس قسم المتطلبات العامة

د. سالم بن سعيد بن محمد الحارثي

د. حاتم بن رشيد بن حمد السيابي

د. أشرف بن محمد بن خميس النعماني

الفاضل/ أحمد بن إسحاق بن أحمد البوسعيدي عضوا ومقررا.

■ **منسق التحرير**

الفاضل/ أحمد بن إسحاق البوسعيدي

■ **التصميم والتنسيق**

إبراهيم بن خليفة الربيعي

■ **الهيئة الاستشارية**

أ. د. عبد الله الخطيب – جامعة قطر

أ. د. أنكه إيمان بوزنيته – جامعة السلطان قابوس

أ. د. إسماعيل شندي عمايرة – جامعة القدس المفتوحة

أ. د. إلياس محمد بلكا – جامعة سيدي محمد بن عبد الله

أ. د. بشر محمد لطفي – جامعة قطر

أ. د. عبد السميع محمد الأنيس – جامعة الشارقة

قواعد النشر

مجلة بحوث الشريعة، مجلة علمية محكمة متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الشرعية بسلطنة عمان، تعنى بنشر الدراسات والبحوث العلمية الأصيلة، التي تتوافر فيها مقومات البحث العلمي من حيث أصالة الفكر، ووضوح المنهجية، ودقة التوثيق، في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية. ويخضع النشر في المجلة للشروط والضوابط الآتية:

◂ **شروط النشر:**

١) ألا يكون البحث منشورًا، أو مقدما للنشر إلى أي جهة أخرى، ويقدم الباحث تعهدا بذلك.

٢) ألاّ يكون البحث جزءًا من كتاب، أو بحْث منشور، أو رسالة علمية مجازة.

٣) أن تتوافر في البحث المقدّم الأمانة العلميّة، والدقّة المنهجيّة، وسلامة اللغة، مع استيفاء جميع أركان البحْث العلميّ، ومكوّناته، وفق القواعد البحثية المعتمدة. ويتحمل الباحث وحده المسؤولية القانونية التامة في حالة نشر البحث وبه إخلال بالأمانة العلمية.

٤) أن يكون البحث مكتوبًا باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية.

٥) أن يكون البحث في المجالات التي تختص بها المجلة.

٦) أن لا يقلّ عدد الكلمات عن (٦٠٠٠) ولا يزيد على (٨٠٠٠) بما في ذلك الجداول والأشكال والمراجع.

٧) تنشر المجلة المخطوط وفق الشروط الآتية:

- أن يكون محتوى المخطوط متوافقًا مع مجالات النشر وقواعده في المجلة.
- أن تكون له أهمّيّة علميّة ومرجعيّة، بما يجعله مشروع بحْث ودراسة.
- ويُبيّن الباحثُ كلَّ ذلك، وغيرَه من البيانات المُهمّة، في ورقة تأطيريّة يُرْفق بها النصّ المخطوط.
- أن لا يزيد عدد كلمات المخطوط والورقة التأطيريّة، معًا، على المحدَّد في شروط النشر.
- لا يُنشَر المخطوط مُجزَّأً.

◂ **ضوابط تسليم البحث:**

١) إرسال البحث إلكترونيا إلى المجلة عبر البريد الإلكتروني: majallah@css.edu.om.

٢) طباعة البحث بخط (لوتس – Lotus)بحجم (١٦) للمتن و(١٢) للهوامش، بصيغة وورد، مع ترك مسافة ونصف بين السطور. وتطبع الكلمات المكتوبة بالحرف اللاتيني بخط تايمز نيو رومان Times New Roman بحجم (١٢) للمتن و(١٠) للهوامش، مع ترك مسافة ٢,٥ سم على جوانب الصفحة الأربعة.

٣) كتابة البيانات الآتية باللغتين العربية والإنجليزية في صفحة مستقلة: عنوان البحث، واسم الباحث، وعنوانه، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف.

٤) تضمين البحث ملخّصين باللغتين العربية والإنجليزية، في حدود مائتي (٢٠٠) كلمة، ويذيلان بالكلمات المفتاحية للبحث، على ألا تتجاوز خمس كلمات.

٥) احتواء مقدمة البحث على العناصر الأساسية: موضوع البحث وأهميته وأسباب اختياره، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، والدراسات السابقة فيه، وخطته، والمنهج المتبع فيه.

٦) اشتمال خاتمة البحث على أهم النتائج والتوصيات.

٧) مراعاة قواعد التوثيق والأمانة العلمية في الهوامش وقائمة المصادر والمراجع.

٨) مراعاة عدم ذكر اسم الباحث/ أسماء الباحثين أو ما يشير إليه/ إليهم في متن البحث.

◂ **قواعد التوثيق:**

١) يُذكر التوثيق في الهوامش بأرقام مستقلة في أسفل كل صفحة على حدة.

٢) يراعى في أسلوب التوثيق في الهوامش عدم كتابة المعلومات مفصّلة إلا في قائمة المصادر والمراجع؛ وفق الأمثلة الآتية:

- عند عزو الآيات القرآنية: سورة البقرة:٥٠.
- عند تخريج الأحاديث النبوية: رواه الربيع بن حبيب في كتاب الصلاة ووجوبها، باب: في أوقات الصلاة، برقم ١٧٨، من طريق أنس بن مالك، ص١٦.

- عند ذكر المصْدر أو المرْجع: السالمي، مشارق أنوار العقول، ص٢٧٠.
- عند ذكر المرجع الأجنبي:
- Walters M.Feminism a Very Short Introductionp. 64.
- المخطوط: الرقيشي، مصباح الظلام، مخطوط، ص٨.
- الرسالة العلمية: المعولي، الدلالة اللغوية وأثرها في توجيه الحكم الشرعي عند أجوبة المحقق الخليلي، رسالة ماجستير، ص٦٠.
- المقال في مجلة محكمة: الشعيلي، السياق وأثره في الحكم على أسباب التنزيل: دراسة نظرية وتطبيقية مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ص ٢٤٠.
- الشبكة العنكبوتية: بنعمر، الدرس اللغوي عند الأصوليين، مركز نماء للبحوث والدراسات، موقع إلكتروني.

٣) تُذكر التفاصيل في قائمة المصادر والمراجع وفق الأمثلة الآتية:

- الكتب العربية:

- الكتاب الذي خُرّج منه الحديث: الفراهيدي؛ الربيع بن حبيب، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بين حبيب، مسقط: مكتبة الاستقامة، ط١، ١٩٩٥م.

- الكتاب المحقق: السالمي، عبد الله بن حميد، مشارق أنوار العقول، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، ط١، بيروت: دار الجيل، ط١، ١٤٠٩ه/ ١٩٨٩م.

- الكتاب المترجم: دي بوجراند، روبرت، النص والخطاب والإجراء، ترجمة: تمام حسان، القاهرة: عالم الكتب، ط١، ١٩٩٨م.

- كتاب لمؤلفين معاصرين: أبو غزالة، إلهام، وحمد؛ علي خليل، مدخل إلى علم لغة النص: تطبيقات لنظرية روبرت ديبوجراند وولفجانج دريسلر، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ٢، ١٩٩٩م.

- الكتب الأجنبية:

- Walters M. Feminism a Very Short Introduction Oxford University Press. 2005.

- المخطوطات:

- الرقيشي، خلف بن أحمد، مصباح الظلام، دار الوثائق والمخطوطات، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، رقم ٥٢١٩٠.

- الرسائل الجامعية:

- المعولي، سيف بن سليمان بن ناصر، الدلالة اللغوية وأثرها في توجيه الحكم الشرعي عند أجوبة المحقق الخليلي، رسالة ماجستير، جامعة نزوى، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

- المجلات والدوريات:

- الشعيلي، سليمان بن علي بن عامر، السياق وأثره في الحكم على أسباب التنزيل: دراسة نظرية وتطبيقية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ٢٠١٢م، ٢٧ (٩٠)، ٢٣٩- ٢٩٣.

- الشبكة العنكبوتية:

- بنعمر، محمد، الدرس اللغوي عند الأصوليين، مركز نماء للبحوث والدراسات، موقع إلكتروني: www.nama-center.com/ActivitieDatials.aspx?Id=35 شوهد في: فبراير، ٢٨، ٢٠٢٠م.

٤) تُضاف بعض الرموز في حال عدم توفر بعض البيانات كالآتي: بدون مكان النشر: د.م، بدون اسم الناشر: د.ن، بدون رقم الطبعة: د.ط، بدون تاريخ النشر: د.ت.

إجراءات التحكيم والنشر:

١) تقوم هيئة التحرير بالمجلة بفحص البحث فحصا أوّليا لتقرر أهليته للتحكيم أو رفضه.

٢) يُعرض البحث على برنامج الاقتباس، ويشترط أن لا تتجاوز نسبته ٣٠ ٪

٣) يُحال البحث المقبول للتحكيم إلى مختصين اثنين، لتحْكيمه علميًّا، وفي حال اختلافهما، يُعرض على هيئة التحرير؛ لتقرر الحاجة إلى إحالته إلى محكم ثالث، أو الاعتذار عن عدم نشره.

٤) في حال قبول البحث للنشر في المجلة مع التعديل يقوم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة، ويعد البحث مرفوضا إذا لم يجر الباحث التعديلات المطلوبة في المدة التي تحددها هيئة التحرير.

٥) للمجلة الحقّ في طلب حذف أيّ جزء من البحْث، أو تعْديله بما يتفق مع رؤية المجلة، وأهدافها.

٦) في حال قبول البحث من غير تعديل، أو قام الباحث بالتعديلات المطلوبة، فإنه يرسل له خطاب بالقبول النهائي متضمنا وعدا بالنشر، مع بيان العدد الذي سينشر فيه.

٧) في حال عدم قبول البحث للنشر، يتلقى الباحث إخطارا بالاعتذار عن عدم النشر في المجلة.

◂ **ملحوظات عامة:**

١) الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

٢) في حال قبول البحث للنشر تؤول جميع حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقيًا أو إلكترونيًا، دون إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.

٣) للمجلة حق إعادة نشر البحوث التي سبق لها نشرها ورقيا أو إلكترونيا، دون حاجة لإذن الباحث، ولها حق منح الإذن بإدراج بحوثها في قواعد البيانات المختلفة، سواء أكان ذلك بمقابل أم بدون مقابل.

٤) يخضع ترتيب البحوث وأولوية نشرها لاعتبارات فنية تحددها هيئة التحرير.

٥) يعد قيام الباحث بنشر البحث، ورقيا أو إلكترونيا، قبل تلقي قرار المجلة بشأن نشره، أو بعد نشره في المجلة، سلوكا غير مقبول، ويحق للمجلة اتخاذ ما تراه مناسبا حيال الباحث.

افتتاحية العدد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين.

وبعد فيسرني أن أقدم **العدد السادس من «مجلة بحوث الشريعة»** والتي تصدرها كلية العلوم الشرعية بسلطنة عمان للباحثين وطلاب العلم والمهتمين بعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، راجين من الله تعالى أن تسهم هذه المجلة بجميع أعدادها في المسيرة الحضارية الإنسانية، وفي إنابة المسلمين لكتاب ربهم وسنة نبيهم، وأن تسهم بحوثها في نشر الوعي وترسيخ المعارف وبناء الأخلاق الفاضلة النابعة من هدي الشريعة الإسلامية السمحة، وأن تعنى في إبراز ما في الشريعة الإسلامية من علاج للمشاكل الإنسانية، وما ساهم به العلماء المسلمون عمومًا والعمانيون خصوصًا في بناء الحضارة الإنسانية من استنباطات شرعية وتحليلات قيِّمة؛ وذلك تحقيقًا لأهداف الكلية وتشجيعًا للبحث العلمي.

لقد طبَّقت هيئة تحرير المجلة قواعد النشر المعلنة في التعامل مع البحوث التي وردتها من فحصها وتحكيمها علميًا، فاجتازت هذه المراحل مجموعة من البحوث ينشر بعضها في هذا العدد بعد اعتمادها من هيئة التحرير.

ويسرني أن أشكر جزيل الشكر الإخوة أعضاء هيئة التحرير على ما بذلوه من جهد في استلام مخطوطات البحث وفحصها الفحص المبدئي ومتابعة تحكيمها ومراجعتها من مدير التحرير وباقي الأعضاء، وكل من ساهم في إخراج هذا العدد، سائلاً الله القدير أن يجعله في ميزان حسناتهم.

كما أنني يسرني أن أدعو الإخوة الباحثين لنشر بحوثهم في **«مجلة بحوث الشريعة»** والإعانة لبلوغ هذه المجلة الأهداف المرجو تحقيقها من وجودها؛ حتى تصبح هذه المجلة رافدًا معرفيًا ومصدرًا علميًا وعاملًا لتطوير العلوم بما يتناسب مع متغيرات العصر، وما يحدث

فيه من تطورات عالمية مهمة، إذ إن من أهداف الكلية نشر التسامح والحوار الهادف وتقبل الرأي الآخر ومناقشته بأسلوب علمي رصين بعيد عن التعصب متبع للدليل؛ حتى تؤتي هذه المعارف ثمارها وتخدم الإنسانية وتعبُر بها إلى معبر الأمان حيث الأخلاق الفاضلة، تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَـٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

د. راشد بن علي الحارثي

رئيس هيئة التحرير

بحوث العدد

دور السلطة القضائية في تحقيق المبادئ السياسية بسلطنة عمان

«دراسة مقارنة بين النصوص والوثائق التاريخية القضائية»

د.محمد بن سيف الشعيلي

المحكمة العليا - المجلس الأعلى للقضاء

تاريخ تلقي البحث: ٢٠٢٤/٠٧/٠٩ | تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٠٣/١٠

الملخص:

يأتي هذا البحث ليتناول استجلاء بعض الأدوار السياسية للقضاء في التاريخ العماني؛ حيث الحديث عن جانبين مهمين في هذا الشأن؛ الجانب النظري من خلال المؤلفات والمراجع الفقهية والتاريخية التي تناولت مسؤوليات وأعمال القضاة ومواضعهم في الإمامة والدولة العمانية، ثم الحديث في الجانب الآخر عن بعض الوثائق المخطوطة والمراسلات المتناولة ما كان يسند إلى السلطة القضائية من أعمال ممثلة في كادرها القضائي، وقد توصّل الباحث إلى جملة من النتائج أهمها: التكامل والتجانس اللفظي للفظ (الحاكم) وما يدل عليه؛ حيث إنه ينطبق على الإمام أو السلطان وعلى القاضي في آن واحد ببعض المواضع، لاشتراك المهام وتكاملها في إدارة شؤون الدولة، كما أن القضاة كانوا السند والركن الأساسي في قيام الإمامة في عمان، فكانوا يتولون مهام سياسية كنصب الأئمة والسلاطين، وعزلهم وتقييمهم، والإنابة عنهم في بعض الأدوار السياسية كالاستخلاف في إدارة الدولة عند غياب

الإمام مثلا. كما أثبتت المراسلات والوثائق التاريخية مهام الشورى، وحلّ الخلافات القبلية، والتمثيل الدبلوماسي والعلاقات الخارجية، التي كان يضطلع بها القضاة، وكان للقيام بمهنة الطب نصيب من عمل القضاة أيضا بجانب مهنة التعليم وصياغة المراسلات للأئمة والحكام. ومن خلال هذا البحث توصّل الباحث إلى توصيات عدة أبرزها، ضرورة التكامل المؤسسي بين المؤسسة القضائية والمؤسسات الأكاديمية لإبراز الوجه السياسي المشرق للسلطة القضائية في عمان عبر إقامة مؤتمر أو ندوة تتناول هذا الجانب وتغطي كافة محاوره.

الكلمات الافتتاحية: السلطة القضائية، المبادئ السياسية، الوثائق التاريخية.

The Role of the Judicial Authority in Achieving Political Principles in the Sultanate of Oman

«A Comparative Study Between Texts and Historical Judicial Documents»

Dr. Mohammed bin Saif Al-Shuaili

The Supreme Court - Supreme Judicial Council

Abstract:

This research addresses some of the political roles of the judiciary in Oman from two aspects:The theoretical aspect which appears through literature jurisprudence and history bibliographies which address the responsibilities and the duties of the judges and their occupations in the Imamas and the Omani state. The other aspect is the documentaries and the letters that show the role that was given to the judicial authority carried out by the judicial crew .The researcher concluded his research by the following results :The morphological homogeneity of the word «ruler» and what it refers to .It refers to the Imam the Sultan or the Judge at the same time in some occasions because of the common missions carried out by the three regarding state management. The judges were the milstone and the support of the Omani statehood. They used to carry out some political roles like inauguration of Sultans and Imams, evaluating and removing them. They also used to deputize them in some political tasks in case of the absence of the Imam or the sultan .The historical documentaries proved the exist of Shura the tribal dispute settlemen , international relations and diplomatic representation that used to be carried out by the judges. Medicine

was also one of the tasks that used to be preformed by the judges along with education and drafting correspondence for the Imams and the rulers .In conclusion the researcher has put forward the following recommendation :The necessity of institutional integration between the judicial institution and the academic institution to showcase the political aspect of the judicial authority in Oman by holding conferences and seminars address this aspect and cover all its axes.

Keywords: Authority judicial principles political documents historical.

مقدمة

الحمد لله الحكم العدل، والصلاة والسلام على خير الأنام، الداعي إلى الحق والسلام، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه من البرية والأنام، وبعد:

فإن القضاء في التشريع العماني سلطة مستقلة من حيث تكوينها وممارستها لرسالتها السامية في تحقيق العدالة الناجزة التي أمر بها الحقُّ الخلقَ مقصدا وغاية في هذه المهنة بدلالة أمره له بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾[1]، وهو ما تأصّل نصّا وتطبيقا في المؤلفات والوثائق التاريخية، والممارسات الواقعية بسلطنة عمان على مر التأريخ.

كما إن القضاء يمثّل إحدى السلطات الثلاث التي يقوم عليها التنظيم الإداري للسلطنة بجانب السلطتين التنفيذية والتشريعية، وهو بذلك يلعب دورا محوريا في تحقيق العلاقة التكاملية بين سلطات دولة القانون التي تقوم على عدد من المبادئ السياسية والأمنية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، ولقد جاء هذا البحث ليستجلي دور السلطة القضائية[2]

(١) سورة النساء:٥٨.

(٢) يقصد بالسلطة القضائية إحدى السلطات الثلاث المكوّنة للجهاز الإداري لسلطنة عمان، بجانب السلطة التشريعية المتكونة من مجلسي الدولة والشورى (مجلس عمان)، والسلطة التنفيذية المكونة من الوزارات والهيئات العامة الحكومية، وقد صدر قانون للسلطة القضائية ينظّم أعمالها ويحدد الجهات التابعة لها بموجب المرسوم السلطاني رقم

وإسهاماتها في التاريخ السياسي من مختلف المهام والوظائف والتكاليف التي كانت تسند أو يضطلع بها القضاة العمانيون.

■ **مشكلة البحث:**

تتجذر الإشكالية لهذا البحث من التساؤل عن: كيفية إسهام السلطة القضائية في تكوين التراث السياسي لسلطنة عمان؟ حيث سيظهر من خلاله التعرّف فيما إذا كان لهذه السلطة دور بارز ومحوري في صناعة وصياغة التاريخ السياسي للسلطنة على مختلف الحقب الزمنية.

■ **أسئلة البحث:**

تتفرع عن مشكلة البحث عدة تساؤلات تتناول دراسة محاور البحث على النحو الآتي:

١) ما أهم المبادئ السياسية لسلطنة عمان؟
٢) هل أثرت الأحكام والمبادئ القضائية في تحقيق الأمن السياسي للسلطنة داخليا وخارجيا؟
٣) ما هي أدوار السلطة القضائية في العملية السياسية لسلطة عمان؟

من خلال الإجابة عن التساؤلات السابقة سيتوصل الباحث -بمشيئة الله- إلى نتائج وتوصيات تسهم في كشف اللثام عن دور السلطة القضائية وانعكاساتها ومساهماتها في التراث والعملية السياسية لسلطنة عمان تنظيرا وتطبيقا وواقعا.

■ **أهداف البحث:**

يهدف البحث إلى تحقيق عدة مقاصد في صياغته من أهمها:

١. إبراز دور القضاء العماني وانعكاسه على التراث السياسي لسلطنة عمان، من خلال الحقب الزمنية المختلفة مرورا بالتطور التشريعي للدستور والقوانين العمانية المرتبطة بهذا الجانب.
٢. كما يهدف إلى رفد المكتبات والمؤسسات بمختلف الدراسات التي تتناول ربط أعمال واختصاصات السلطات الثلاث في التنظيم الإداري العماني بعضها

(٩٠/ ١٩٩٩م).

ببعض وتبيّن آليات التكامل بين أدوارها بنظرة تاريخية وقانونية وقضائية معا.

٣. تقديم مرئيات ومقترحات للمستهدفين والمشتغلين بمقاصد التراث والعمل القضائي والأكاديمي، وذلك من خلال ما سيتم تسليط الضوء عليه للنصوص والقواعد والمبادئ التاريخية والقانونية والقضائية استقراء وتحليلا واستنباطا.

٤. تعريف القراء بأهم المبادئ السياسية التي ترسم سياسة التعامل والتعاطي العماني مع الأحداث والمواقف، وأثر ذلك في تحقيق الأمن الوطني والاجتماعي للسلطنة.

■ **أهمية البحث:**

شكل القضاء بتراثه واختصاصاته جانبا مؤثرا في تحقيق مختلف الأعمال والممارسات المنعكسة على الجانب السياسي في سلطنة عمان، وتجلية ذلك لمختلف الشرائح العلمية والمجتمعية من الأهمية بمكان، وهو ما يسعى إليه هذا البحث بمحاوره المختلفة، كما أن القارئ والمهتم بدراسة التراث السياسي العماني بشقيه النظري والتطبيقي له أهمية خاصة في هذا الشأن؛ حيث الوقوف على أهم الأطر والمبادئ التي ترسم السياسية العمانية داخليا وخارجيا من خلال الأحكام والنصوص القانونية وإنزالها على الوقائع عبر الأحكام والتطبيقات القضائية، وفهم منهج المشرع العماني في التعاطي مع الأحداث والمستجدات المختلفة داخليا وخارجيا.

■ **حدود البحث:**

تنحصر الحدود الموضوعية لهذا البحث في الحديث عن محاور دور السلطة القضائية في العملية السياسية للسلطنة من خلال المصادر والمراجع الفقهية والتاريخية وكذلك نماذج للوثائق والتطبيقات ذات الصلة، كما تكمن الحدود المكانية للبحث في دراسة الواقع الجغرافي للسلطنة دون التطرّق لدراسة الأوضاع السياسية للدول الأخرى.

■ **منهج البحث:**

اعتمد الباحث في كتابة هذا البحث على مناهج عدة منها: المنهج الاستقرائي؛ حيث تتبع نصوص المؤلفات التاريخية الفقهية التي نهجها المشرع وولاة الأمر في سلطنة عمان قديما وحديثا، متبوعا بالمنهج الاستنباطي والتحليلي؛ حيث استظهار أهم مظاهر الأطر والمحاور

والأسس للدور السياسي وانعكاساته على الأمن الوطني والاجتماعي، مع الاعتماد على المنهج المقارن بين حقبة الإمامة قديما وعصر النهضة للسلطنة وما كان معولا عليه مرجعا ومستندا في هذا الشأن، كما اعتمد البحث على المنهج الوصفي في بيان بعض الأدوار الواقعية للسلطة القضائية في التاريخ السياسي العماني.

■ **الدراسات السابقة:**

لم أطلع -على حد معرفتي- على مَن سبق وكتب عن موضوع البحث بصورة تتناول الوقوف على التاريخ السياسي لعمان من خلال التطبيقات والأحكام القضائية القديمة والحديثة؛ إلا أن هناك من كتب بصورة نظرية عن تاريخ القضاء العماني ومن تلك الدراسات:

١. خلود بنت حمدان الخاطرية، **القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي**، طبع في مطابع وزارة الإعلام، النادي الثقافي، سلطنة عمان، ٢٠٢٢.

٢. سالم بن حمد بن مرهون النبهاني، **رسالة ماجستير بعنوان: القضاء في عمان (١٣٣٩-١٣٩٠هـ/ ١٩٢٠-١٩٧٠م) دراسة تاريخية**، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس، أغسطس ٢٠٢٠م.

وقد تناول الباحثان في رسالتيهما الجانب النظري بشكل عام دون التطرّق إلى التطبيقات القضائية والتعرف على التاريخ السياسي لعمان من خلال أحكام القضاء وهو ما يضيفه ويكمله بحثي هذا.

■ **هيكل البحث:**

تُنظّم صياغة محاور هذا البحث وموضوعاته عبر هيكل تخطيطي كما يأتي:

- المقدمة وتتضمن: (الأهمية، الأهداف، الإشكالية، المناهج، الحدود الموضوعية والمكانية، والخطة).
- المبحث الأول: التكامل النظري بين القضاء والمبادئ السياسية العمانية.
- المبحث الثاني: التطبيقات العملية لدور القضاء في تاريخ السياسية العمانية.
- الخاتمة والتوصيات.

المبحث الأول: التكامل النظري بين القضاء والسياسية العمانية.

عند حديثنا عن النظام القضائي العماني وتأثيره وتأثره بالجانب السياسي لعمان، نشير إلى حقيقة غائبة تتمثل في ضآلة المصادر التي تتحدث عن الجانب القضائي والتي تكون شبه منعدمة. ويُرجع البعض ذلك إلى أسباب عدة منها الاشتغال بالأمور السياسية التي عاشتها عمان على الصعيد الخارجي والداخلي، والتي تمثلت في الحروب الطاحنة والصراعات القبلية التي أتت على الأخضر واليابس؛ نظرا لموقع عمان الاستراتيجي والمطامع التي كانت تمتد إليها، كما هو الشأن عند الحجاج بين يوسف الثقفي الذي كان توجهه لعمان لتأمين الطرق البحرية إلى المحيط الهندي، وإدراكه للأهمية الجغرافية والاستراتيجية للإقليم العماني، وعلى الصعيد الداخلي أسهمت الصراعات القبلية في تأجيج سعير الفتن الداخلية وتأثيرها على جوانب ومصالح الحياة المختلفة بما فيها القضاء منذ قيام الدولة بانتخاب الإمام الجلندى بن مسعود[1] ومبايعته أول إمام لعمان ورفض بعض آل الجلندى مبايعته كجعفر بن سعيد الجلندى وابنيه النظر وزائدة مما حدا بالإمام ضرب أعناقهم لمخالفتهم ما اتفق عليه المسلمون[2].

إن القارئ للمبادئ السياسية العمانية والمترسخة كثوابت للإمامة والسلطة بالحقب التاريخية تؤكد حضور القضاء ورجاله ومساهمتهم في إرساء تلك المبادئ والثوابت بما كان معتمدًا من أنظمة وتشريعات وممارسات وإدارات ذات صلة بكل واحدة منها، ويمكن أن نستجلي بعض تلك المبادئ من النصوص التاريخية والتشريعية المتعلقة بالجانب القضائي من خلال بعض المحاور والنقاط على النحو الآتي:

■ أولاً: التكامل اللفظي والمدلول الاصطلاحي لأدوار القضاء السياسية من خلال كلمة (الحاكم)

(١) الجلندى بن مسعود بن جيفر بن جلندى، أخذ العلم عن الإمام أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، وهو من حملة العلم إلى المشرق، من البصرة إلى عمان، عقدت له أول إمامة للظهور بعمان سنة ١٣٢هـ/ ٧٤٩م، وحكم بالعدل مدة سنتين وشهرا، أرسل له العباسيون جيشا بقيادة خازم بن خزيمة، فانهزم الجلندى ومات شهيدا في المعركة سنة ١٣٤هـ/ ٧٥١م، ازدهرت عمان في عهده برجال العلم والصلاح كالربيع بن حبيب، وعبد الله بن القاسم، وهلال بن عطية. محمد ناصر والشيباني، معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر «قسم المشرق»، ص ٨٦.

(٢) انظر: الهاشمي، السلطة القضائية في سلطنة عمان بين الشريعة والقانون، ١/ ١١٠ وما بعدها.

باستقراء النصوص التاريخية والفقهية نجد مظهرا لتكامل العلاقة اللفظية والاصطلاحية للفظ الحاكم، إذ نجد أن إطلاقه يدل على عمل ولي الأمر أو الإمام وتشمل دلالته ليدل على عمل القاضي أو مَن يتولى القضاء بين الناس فيما يتصل بفض الخصومات والحكم بين المتقاضين. وهو ما يدل عليه قول العوتبي: «وإذا تنازع إلى الحاكم من العجم مَن لا يفقه كلامه، فاحتاج إلى من يعبر له عنه ممن يثق به، فإن كان اثنان فهو خير، وإن لم يكن إلا واحد يجزئ الواحد الثقة فيما يخبر عنه أنه يدعيه أو يبطله»[(١)]. ولا شك أن المراد بالحاكم هنا القاضي، ويدل النص إلى ما يعرف بأعوان القضاة من المترجمين، وقد استقر ذلك نصا تأريخيا في كتب الفقه والتاريخ والتشريع العماني، إذ دلت المادة (٢٧) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني على ذلك بالقول: «اللغة العربية هي لغة التقاضي ولا تقبل أية أوراق أو مستندات إلا إذا كانت محررة باللغة العربية أو مرفقا بها ترجمتها العربية، وفي جميع الأحوال تكون الحجة للمحررات العربية وللمحكمة أن تسمع أقوال الخصوم أو الشهود الذين يجهلون العربية بواسطة مترجم بعد تحليفه اليمين»[(٢)]. وتابعتها في ذلك المادة (٣)[(٣)] من قانون الإجراءات الجزائية العماني.

■ **ثانيًا: الشراكة في هيكلة أركان الإمامة العمانية**

يعدّ القضاة من أركان دولة الإمامة بعمان الذين كانوا من ولاة الأمر والحكّام والقضاة، حيث دخلوا ضمن مصطلح (أركان الدولة أو الإمامة)، وهذا ما نلاحظه منذ باكورة الإمامة الأولى بعهد الإمام الجلندى بن مسعود منذ قيامها (١٣٢ - ١٧٧ هـ/ ٧٤٩ - ٧٩٤م). وقد وصف الفقهاء والمؤرخون مَن قامت على يديهم هذه الإمامة، يقول منير بن النيّر الجعلاني[(٤)]: «ولا يولون أمرهم، ولا يبعثون في حوائجهم، ولا يستعملون على صدقاتهم وأهل

(١) العوتبي، الضياء، ص ٣٢٢.

(٢) المادة ٢٧ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٩/ ٢٠٠٢)، نشر في الجريدة الرسمية رقم (٧١٥)، ص٧.

(٣) تنص المادة على: «تجرى جميع الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون باللغة العربية، ويجب أن تسمع أقوال الخصوم والشهود الذين يجهلون اللغة العربية بواسطة مترجم بعد حلفه اليمين». انظر: قانون الإجراءات المدنية والتجارية، مرجع سابق، ص ٣٠١.

(٤) هو العلامة الشهيد منير بن النيّر بن عبد الملك ..... بن ريام الريامي الجعلاني، أحد العلماء الأربعة الذين نقلوا العلم عن الإمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عمان «حملة العلم من البصرة» إلى عمان، حضر بيعة الإمام الجلندى سنة ١٣١هـ، أحد كبار العلماء في الرعيل الأول، له سيرة كتبها إلى الإمام غسان بن عبد الله تبين سعة علمه، خرج مع رجال من أهل جعلان لصد محمد بن بور - ممثل السلطة العباسية من فرض سيطرته على عمان، أوصى أن يدفن

رعيتهم، ولا يستقضون على أهل ولايتهم، إلا أهل الثقة وأهل العلم، والفهم، والتحرّج المعروفون بالفضل، الموصوفون بالخير من أهل البيوتات من قومهم، غير سقّاط ولا أدعياء ولا متهمين ولا مقترفين. منهم موسى بن أبي جابر، والحسن بن عقبة، والوليد بن خالد، وموسى بن سعيد، وجعفر بن بشير، ومعَيَّن بن عمر، ولوط بن وسام، وحميم بن المغيرة، والهماس بن مغلس، والنير بن عبد الملك، وعبد الله بن أبي، وعمارة بن همام، ومحمد بن عبد الله بن سوم، وعمر بن يحيى، وحميد بن عبد الله، ويحيى بن يزيد، وعبد الله بن عمر، وضرباؤهم من الناس، لا يتعلق عليهم بالسيئات، ولا يلجأ إليهم القبيح، ولا يتهمون في دينهم، مرضيون في إخوانهم، متبع رأيهم، معروف فضلهم معروفون به، قد احتمت آراؤهم في قوة الحق وأحكام أمور الدين»[1].

ومن المعلوم أن من الشخصيات المشار إليها في النص السابق قضاة يشهد لهم وبهم الفضل في قيام الإمامة على يديهم ومنهم موسى بن أبي جابر الذي سيأتي دوره في نصب جملة من الأئمة بعمان، فهو وغيره من القضاة المذكورين كانوا عُمَدًا وأركانًا في دولة الإمام الجلندى بن مسعود التي هي الإمامة الأولى بعمان.

■ ثالثًا: المشاركة في نصب الأئمة وعزلهم، وتقييمهم وتقويمهم، والعضوية بهيئة الحل والعقد

لقد كان دور القضاء بمؤسسته وكادره حاضرا في تعيين ولاة الأمر والحكّام وعزلهم وتقييمهم وتقويمهم، من خلال مراقبتهم ونصحهم وتوجيههم في تصرفاتهم وسياستهم للرعية والأمة. وفي حقيقة الأمر، يصعب فهم نظرية الحكم في عمان دون استحضار الحديث عن هيئة أهل الحل والعقد[2]، والتي يمثّل أفرادها المرجعية الدينية الروحية، والأخلاقية، السياسية،

بجعلان، كان من المعمّرين، فقد عاش وعمّر طويلا حتى سقط حاجباه وضاعت رجلاه وبقي لا ينتفع إلا برأيه، وقد عاش ١٢٠ سنة وقيل ١١٠ سنوات. انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان، ١/ ٢٢٥ وما بعدها. ومحمد ناصر والشيباني العماني، معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر «قسم المشرق»، مرجع سابق، ص ٤٥٦.

(١) الجعلاني، سيرة المنير بن النيّر الجعلاني إلى الإمام غسان بن عبدالله، ضمن مخطوط سير علماء المسلمين، ص ٢٣٨.

(٢) أهل الحل والعقد: عند علماء الأصول: هم الفقهاء المجتهدون الذين وصلوا مرتبة الحل والعقد، وهذا مفهوم أصولي يعني اجتماع أهل الاجتهاد على رأي واحد في مجال الأحكام، وهو ما يُعبَّر عنه أصوليًا بالإجماع، وذكر النووي ومثله التفتازاني أن أهل الحل والعقد ثلاث فئات: العلماء، والرؤساء، ووجوه النّاس الذين يتيسّر اجتماعهم. انظر: الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، كتاب المحصول للرازي، ص ٢٠. والتفتازاني، شرح المقاصد، ٢/ ٢٧٢. والأحمر، أهل الحل والعقد دراسة

للمجتمع العماني والإباضي؛ إذ ترتبط سلطة الإمام بهيئة أهل الحل والعقد، والتي تتكوّن من كبار العلماء ذوي الرأي والفضل والعلم والمشورة، وتقوم تلك الهيئة بأدوار مجتمعية كثيرة، أهمها اختيار الأئمة، والعقد عليهم، ومبايعتهم، كما ارتبط عمل هذه الهيئة بمسألة أكبر حساسية مما سبق وهي مسألة عزل الإمام متى ما توافرت العوامل الموجبة لعزله، كما كانوا أيضا يختارون بعض القضاة، وباقي موظفي الإمامة من المعاونين للإمام، وقد كان القضاة يشكلون المجموعة النشطة ضمن هذه الهيئة وظلوا على الدوام الجماعة الأكثر تنبها من غيرهم في توجيه مصير الدولة خلال معظم المراحل التاريخية للإمام[1]. الأمر الذي يشير إلى أن مدار هذه الهيئة ورئاستها كان بيد القضاة في كثير من الأحيان. كما أن اختصاصات هذه الهيئة يبرز ما كان عليه القضاء من دور مركزي تدور عليه حجر الرحى في أهم مرتكزات العملية والمبادئ السياسية في عمان.

إن من أبرز مظاهر الدور القضائي العماني لتعيين الأئمة وعزلهم وتقييمهم وتقويمهم ما سطرته المراجع التاريخية للأحداث السياسية في هذا الجانب ومنها[2]:

- ترأس الشيخ القاضي موسى بن أبي جابر الأزكوي هيئة الحل والعقد وتقدّمه في نصب ثلاثة أئمة، وعقد البيعة بالإمامة لهم، وهم الجلندى بن مسعود (١٣٢-١٣٤هـ/ ٧٤٩-٧٥١م) ومحمد بن أبي عفان (١٧٧-١٧٩هـ/ ٧٩٣-٧٩٥م)، والوارث بن كعب (١٧٩-١٩٢هـ/ ٧٩٥-٨٠٧م).

وقد كان الشيخ موسى بن علي رئيسا للعلماء وكذا في مقدمة الذين عقدوا البيعة لكل من

في المفهوم والنشأة وإمكانات التطبيق في العصر الحديث، ص ٤٤. وفي المفهوم السياسي: هيئة منتخبة من قبل مجموع الأمة، ليقوموا باختيار من يصلح لمنصب رئاسة الدولة، والمشاركة في تدبير شؤون الحكم على الوجه الأصلح للأمة. انظر: قويدر، دور أهل الحل والعقد في نقض القرارات السياسية، ص ٢٨،١٤،٢٩،٤٢. وفي المفهوم الوظيفي: هم جماعة تقوم بوظيفة أو بدور الاختيار من بين المرشحين لرئاسة الدولة، وخلافة الرسول ﷺ في القيام على شؤون الدين والدنيا، وفقًا لما تراه من توافر شروط معينة فيه تؤهله لرئاسة الدولة، وتقوم هذه الجماعة -أهل الحل والعقد-، بمبايعته والعقد له. انظر: خليل، دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي لنظام الحكم، ص ١٣٤،٦٧،٢٧٧.

(١) الخاطرية، القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، ص ١١ وما بعدها و ٢٤٧.

(٢) انظر في تفصيل ذلك: السالمي، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ١/ ٨٥، ١١٢، ١٣٢، ١٢٠، ١٣٢، ١٤٨، ١٦٠، ١٩٣، ٢١٣، ٢٤١. والخاطرية، القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، مرجع سابق ص ١٥٤.

عبد الملك بن حميد (٢٠٧-٢٢٦هـ/ ٨٢٢-٨٤٠م)، والمهنا بن جيفر (٢٢٦-٢٣٧هـ/ ٨٤٠-٨٥١م).

- القاضي الشيخ محمد بن محبوب كان على رأس العلماء، وكان أول العاقدين بالإمامة للصلت بن مالك الخروصي (١٣٧-٢٧٢هـ/ ٨٥١-٨٨٥م).
- تقدّم القاضيان سليمان بن عثمان ومسعدة بن تميم لنصب الإمام غسان بن عبد الله اليحمدي (١٩٢-٢٠٧هـ/ ٨٠٧-٨٢٢م).
- كان القاضي موسى بن موسى على رأس الذين نادوا بعزل الإمام الصلت بن مالك ونصب الإمام راشد بن النظر (٢٧٢-٢٧٧هـ/ ٨٨٥-٨٩٠م)، ثم الدعوة إلى عزل هذا الأخير، وتقديمه لعزان بن تميم إماما على عمان (٢٧٧-٢٨٠هـ/ ٨٩٠-٨٩٣م).
- ما جاء في تعديل النظام الأساسي للدولة عام ٢٠١١ بشأن تعديل المادة ٦ بتشكيل مجلس الدفاع المناط به اختيار سلطان للبلاد إن لم يتفق مجلس العائلة المالكة «أولا: يستبدل بنص المادة (٦) من النظام الأساسي للدولة النص الآتي: مادة (٦) يقوم مجلس العائلة المالكة، خلال ثلاثة أيام من شغور منصب السلطان، بتحديد من تنتقل إليه ولاية الحكم. فإذا لم يتفق مجلس العائلة المالكة على اختيار سلطان للبلاد قام مجلس الدفاع بالاشتراك مع رئيسي مجلس الدولة ومجلس الشورى **ورئيس المحكمة العليا وأقدم اثنين من نوابه** بتثبيت من أشار به السلطان في رسالته إلى مجلس العائلة»[1].

■ **رابعًا: القيام بأدوار الإمام أو الحكام، والمحافظة على أمن وسيادة الدولة واستقرارها**

أقام الإمام محمد بن عبدالله الخليلي القاضي الشيخ عامر بن خميس المالكي نائبا عنه عند غيابه في إدارة شؤون الدولة وإقامة صلاة الجمعة؛ لأنه لما بويع الإمام محمد بن عبدالله الخليلي بالإمامة بعد مقتل الإمام سالم بن راشد الخروصي، اشترط على العلماء أن يكون كل من الأمير عيسى بن صالح الحارثي والشيخ المالكي في نزوى، لكن الأول منهما اعتذر، واستسيغ هذا الاعتذار، وبقي الشيخ المالكي فيها، وفوِّضت إليه الأمور، وجعل نائبا عن الإمام سواء أكان الإمام حاضرًا أو غائبا، كما كان للشيخ المالكي الدور العظيم والفضل

(١) المرسوم السلطاني رقم (٩٩ / ٢٠١١) بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة، نشر هذا المرسوم في ملحق عدد الجريدة الرسمية رقم (٩٤٨)، ص ٢.

العميم في إعادة الإمامة في عمان والنهوض بالأمة العمانية واستعادة مجدها الباذخ الذي أباده التحزب والاختلاف دهرا طويلا[1].

■ **خامسًا: حلّ المشكلات القبلية في ولاياتهم وخارجها، والفصل والحكم في مصالح الأمة**

ومن ذلك ما كان من اعتراض للشيخ عيسى بن صالح الحارثي فيما قضى به الإمام محمد بن عبدالله الخليلي بين قبيلة الحجريين وبني راسب العمانيتين من شرقية عمان، وما أبداه القضاة من رأي لحكم الإمام ورأي الشيخ عيسى، وملخص الدعوى بينهم: فيما كان بينهم من حروب قديمة خلفت ووقع بها سلب ونهب وسفك دماء فجمعهم الإمام ببلدة المنترب من بدية وسمع من الكل دعواه وحكم أن ما كان مما سبق فهو هدر لاستحلال ذلك من بعضهم أخذًا بما حكم به الإمام علي يوم الجمل، ومن تعدى بعد اليوم يؤاخذ بتعديه، وأعلن ذلك الفصل وحرر، واستثنى الإمام قوله إلا إن كان الشيخ عيسى يرى غير ذلك فليقل والشيخ حاضر بجنبه، وأجاب لا نرى غير ذلك والقول قولك، وبعدها بأيام كتب الشيخ للإمام أنه لم ير لذلك الحكم وجها وطلب منه الرجوع عنه، فأجابه الإمام أنه لم يتبين له باطله ولا يجوز الرجوع عن الحق، وهنا كان دور القضاة بارزا؛ حيث نشأ خلاف عريض تعصّب فيه بعض القضاة[2] للإمام كالرقيشي والخروصي وسفيان وبعضهم للشيخ كالأغبري وسالم الحارثي وكثرت الرسائل والأجوبة والأدلة وكادت أن ترجع الحرب ضروسا بين الخصمين لولا لطف الله، وكتب المسألة بخط الإمام وأرسل بها القاضي سفيان بن محمد إلى علماء الحرم بمكة المشرفة، وكان من ملخص جوابهم أن هذا السائل أعظم من أن يعترض عليه آخر جواب صدر من الإمام أن ذلك رأي رأيته ولا يصح الرجوع عنه ما لم يُر باطله، وأن الشيخ إن رآه باطلا لا يحل له السكوت، ولا معارضة من الإمام درءًا للفتنة، وبقي الجميع قابلا حكم الإمام عاضا عليه بالنواجذ ولا يرى نقضه فرارا عن الفتنة وما كابدوه طوال السنوات الماضية[3].

ومن أمثلة ذلك ما كلّف به الإمام محمد عبدالله الخليلي -رحمه الله- القاضي أبا

(١) السيابي، معجم القضاة العمانيين، ٢/ ٧ وما بعدها.

(٢) يقصد بهؤلاء القضاة هم: القاضي محمد بن سالم الرقيشي، والقاضي عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي أو ناصر بن راشد الخروصي، وسفيان بن محمد الراشدي، والقاضي سيف بن حمد الأغبري، وسالم بن محمد الحارثي.

(٣) السالمي، نهضة الأعيان بحرية عمان، ص ٦٧ وما بعدها، بتصرّف.

الوليد[1] في معالجة بعض أمور الأعطيات للناس، نستظهر ذلك من مراسلته التي جاء فيها:

«أبو الوليد القاضي: السلام عليك سيدي الإمام ورحمة الله وبركاته: وصلت ١٥ القرش لخالد، ولكن كل أصحابه يسأل مثل بدر وولده وابن حسين وأحمد بن سعيد وعامر بن علي الكاتب، فما ترى لهم، ومتى ترى رخصتنا نحن؟ فإن عندنا أمورا مهمة، وطوّلنا القيام، وننفق كل يوم زيادة على البهطة ثلاثة قروش. لك الفضل بالجواب، ونرى رجوعنا أنفع للمسلمين إن لم يكن هنا مهم داع، ولا فراغ معك للمعالمات[2] الخصوصية، والأمر لله من قبل ومن بعد.

الجواب: من هنا فلا سعة، وهؤلاء لهم إعطاءات، ونفع وإعطاءات لا يجتمعان، وأهل عمان لا يمكن استقامة دينهم وعزتهم إلا مع الاقتصاد والسيرة المرضية، والله نسأل الإعانة والتسديد والتأييد، ويا سعود عليك أن تخاطب القوم وتعلمهم بمصالح دينهم ودنياهم، والسلام. أما قولك يا سعود تزيد على البهطة كل يوم ثلاثة قروش، لو كنتُ في المضيبي لزدت على البهطة عشرين.

وكتب له الإمام أيضا: وبعد فكتابك صحبة حارب بن سليم والذي بيد ولد ربيع وصل، أما الماء الذي ذكرت أن مرجعه للدولة فبعه، وأما مسألة ولد الحكيم فإن كان صاحبه عذره فالأولى أن تسمحه، وأما أمر الركاب فقد أعيا الكل والقيد للبدو أردع والغرامة، والسلام»[3].

إن المتأمل في دلالات هذه المراسلة يدرك مدى إشراك ولي الأمر في الدولة للقضاة في حل المشكلات القبلية التي تكون بين الأفراد والدولة، وذلك من خلال إسداء النصيحة في

(١) هو سعود بن حميد بن خليفين، أبو الوليد المضيربي؛ قاض، وال، فقيه، عاش في القرن الرابع عشر الهجري، من بلدة المضيرب من أعمال القابل بسلطنة عمان، تتلمذ على يد الإمام نور الدين السالمي، فأخذ عنه العلوم، وعينه بعدها مدرّسا بالمضيرب للمشايخ آل حميد بن عبد الله الحرث، فاستفادوا منه كثيرا، ولّاه الإمامان سالم بن راشد الخروصي ومحمد بن عبد الله الخليلي على المضيبي وأعمالها، وكان مع الشيخ محمد بن نور الدين السالمي، فلما استعفى الأخير من عمله سنة ١٣٣٩هـ/ ١٩٢١م، بقي أبو الوليد متقلدا للوظائف وحده، وقد كان كافيا كافلا، وقد ظل في هذا المنصب لمدة خمس وثلاثين سنة إلا أشهرًا معدودات في عهد الإمام الخليلي، كان فقيها نبيلا، وقاضيا جليلا، ولهذا لقّبه الإمام الخليلي بشمس القرّاء وداهية العلماء وكان يحبه كثيرا، أصيب بمرض قبل موته بسنّه وكان ذلك سبب وفاته. انظر: السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ٢/ ٣٠٦ وما بعدها.

(٢) كلمة درج استخدامها في بعض الوثائق وهي تعني الأخبار والمعلومات.

(٣) الخليلي، الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل، ص ٢٠ - ٢١.

حسن التصرف بأسلوب النداء الشائق الرائق بقول الإمام «ويا سعود عليك»، وبيان السياسة الشرعية التي يجب أن يسوس بها الراعي رعيته بقول الإمام «ونفع وعطاء لا يجتمعان، وأهل عمان لا يمكن استقامة دينهم وعزتهم إلا مع الاقتصاد والسيرة المرضية»، والحلول الواجب اتباعها مع كل طائفة بما ينسجم وطباعهم فتوجيه التعامل مع القوم من الحضر يختلف عن نقيضهم من القوم البدو كما هو بيّن حيث قول الإمام: «والقيد للبدو أردع والغرامة».

ومن نجوم القضاة العمانيين البارزين الذي حظوا بمكانة سياسية في الدولة العمانية بزنجبار العلامة القاضي أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديّم الرواحي. إذ بفضل علمه ارتقى علياء المراتب، وقدّره بذلك ليس عامة الناس فحسب، وإنما علية القوم والسلاطين أيضا، كما أن شمس سعده سطعت في دولة السلطان حمد بن ثويني (١٨٩٣-١٨٩٦م)، فتنصّب للقضاء الشرعي في عهده، وتدرّج في هذا العمل العظيم إلى أن تعيّن رئيسا للقضاء، واستمر كذلك حتى عهد السلطان السيد علي بن حمود بن محمد (١٩٠٢-١٩١١م)، حيث طلب الإعفاء من العمل[١].

■ **سادسًا: جعل القضاة مرجعا للشورى ورسم السياسة العامة للإمامة وإدارة شؤون الدولة**

من أهم مظاهر العمل السياسي للقضاة في عمان جعلهم مرجعا في الاستشارات المختلفة من الأئمة وولاتهم. وكثيرا ما كان الولاة يرجعون إلى القضاة في حل الإشكاليات المتعلقة بالمناطق الواقعة تحت ولايتهم، حيث كانوا يستشيرونهم بتوجيه من الأئمة أنفسهم، كما حدث عندما وجّه الإمام سيف بن سلطان بن سيف بن مالك اليعربي واليه على الباطنة الشيخ أحمد بن سليمان العاتي المنحي إلى استشارة عدد من القضاة في موضوع «الكتابة فيما يُجبى من موات الباطنة»، فاستشار كلا من الشيخ الفقيه ناصر بن خميس بن علي الحمراشدي، والشيخ الفقيه محمد بن عبد الله بن جمعة بن عبيدان، والشيخ الفقيه علي بن سعيد الرمحي، كما استشار مجموعة من علماء الباطنة، وهم المشايخ علي بن محمد بن جمعة، وثاني بن جمعة وسعيد بن جمعة بن ثاني، وسعيد بن جمعة بن محمد[٢].

(١) الريامي، زنجبار شخصيات وأحداث (١٨٢٨-١٩٧٢، ص ٣٥٨.

(٢) البراشدي، الدور السياسي لعلماء عمان خلال الفترة من ١٠٣٤هـ/ ١٦٢٤م إلى ١١٦٢هـ/ ١٧٤٩م، ص ٢٣٥

■ **سابعًا: دور القضاة في توثيق وكتابة مراسلات الأئمة ومخاطباتهم، والقيام بوظيفة كاتب العدل**

إن المطالع للمخطوطات والمخاطبات والعهود والبيع التي كانت في دول الأئمة والسلاطين وما كان يعهد للقضاة من أعمال ينجلي له ما كان يضطلعون به من مهام كتابة العهود والمواثيق والمراسلات والمخاطبات الرسمية، وكذلك توثيق الحقوق بين الناس، وكتابة الصكوك، ووقائع الصلح التي تكون بين الأطراف بأمر الأئمة أو السلاطين.

ومن جملة القضاة الذين جمعوا بين مهمة القضاء ووظيفة كتابة الصكوك الشيخ سالم بن ماجد بن سعيد بن محمد الخروصي. إذ عمل كاتبا للصكوك وجابيا للزكاة بوادي بني خروص في زمن الإمام محمد بن عبد الله الخليلي، ثم عيّنه الإمام المذكور قاضيا لنفس الوادي، ونقل بعد ذلك لفترة قصيرة لتولي القضاء في ولاية صحم، ولكنه لم يرغب الاستمرار في هذا العمل، فتركه ورجع إلى ستال. كما عمل الشيخ ربيعة بن ماجد بن سليمان بن سعيد الكندي كاتبا للصكوك بمسقط في عصر السيد تركي بن سعيد عام ١٣٠٣هـ/ ١٨٨٦م[(١)].

■ **ثامنًا: القيام بمهام التعليم والإفتاء وتكليفهم بذلك من قبل الأئمة والسلاطين، أو احتسابهم ذلك لوجه الله**

كان الأئمة والسلاطين بعمان يعمدون إلى تكليف القضاة بمهام تربية النشء والقيام بأعباء الوعظ والإرشاد؛ لكونهم كانوا من أهل العلم العالمين العاملين، إذ لا يولى القضاء في عمان إلا من كان على دراية وعلم وفقه وإدراك، وبذلك يكون أهلا للقيام بأعباء وظيفة التعليم والإرشاد والتوعية.

ومن جملة القضاة الذين كلّفوا رسميا بمهمة التدريس الشيخ إبراهيم بن سيف الكندي من قبل السلطان سعيد بن تيمور. ولطبيعة شخصية الشيخ التي تتميز بالانفتاح الفكري، وعدالته وخبرته التربوية المتمثلة في قيامه بالتدريس سابقا ببلدته نخل والمدرسة السعيدية، علاوة عن كفاءته القضائية، كل هذه الأسباب جعلته مؤهّلا ليتولى تدريس السلطان قابوس -نجل السلطان سعيد-؛ حيث كانت المفاضلة بينه وبين الشيخ القاضي سعيد بن أحمد الكندي الذي عرف بالصفات نفسها من العدالة والحزم، إلا أن ظروف الشيخ سعيد الصحيّة

(١) السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ١/ ص ٢٠٤ و ٢٨٦.

وكبر سنة جعلت الشيخ إبراهيم له حق الأفضلية لتولي تدريس السلطان قابوس بمدينة صلالة[١]. وهذا يدل على عمومية المهام والاختصاصات بالنسبة للقضاة في السياسة العمانية سابقا بخلاف الآن التي أصبحت مهمة القاضي منصبة على المنصة القضائية أكثر ما يكون إلا ما يضطلع به البعض منهم من الإرشاد والوعظ وتعليم الناس.

ومن نماذج ما كان للقضاة من دور سياسي في التاريخ السياسي العماني الاضطلاع بمهمة الإفتاء، ومن ذلك ما كان من حياة الشيخ القاضي إبراهيم بن سعيد العبري. إذ بعد رجوعه من ولاية عبري بمكيدة دبرت بإمطي اجتمع عليها المشايخ سليمان بن حمير، ومحمد بن سالم الرقيشي، وعلي بن هلال المحمودي، وحمد بن سيف الكلباني، وياسر بن حمود المجعلي، حنقا على الإمام محمد بن عبدالله الخليلي عندما لم ير عزله وذلك بعدما قبض مركزها في شهر ربيع الأول سنة ١٣٧٢هـ وكان ناشرا ألوية العدل[٢]. فرجع لعمله بالمحكمة الشرعية بمسقط لعقدين متتاليين حتى سنة ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م بالإضافة إلى قيامه بوظيفة القضاء والفصل في الدعاوى كان يقوم بوظيفة الإفتاء، وكانت الأسئلة ترد إليه من جميع عمان وخارجها، ولم يكن يحمل مسمى «المفتي» إلى أن أصدر السلطان قابوس أوامره السامية بتعيينه مفتيا للسلطنة سنة ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، وبقي فيه حتى وفاته[٣].

ومن جملة ذلك -أيضا- ما كان يضطلع به الشيخ القاضي سعود بن سليمان الكندي في نزوى؛ إذا كانت له ثلاث حلقات علم يوميا، الأولى بعد صلاة الفجر في مسجد حارة بني سعيد أو مسجد ردة الكنود[٤] لقراءة وتعليم القرآن الكريم، وبعد انتهاء حلقة القرآن يقيم الشيخ حلقة تعليم ثانية لمن يرغب من طلبته الحضور، وبعد تأديته صلاة العشاء يرجع لمنزله، ليقيم الحلقة العلمية الثالثة، والخاصة بأهله وأولاده وأحفاده، والتي تستمر لمدة ساعتين أحيانا، عملا بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ

(١) النبهاني، رسالة ماجستير بعنوان: القضاء في عمان (١٣٣٩-١٣٩٠هـ/ ١٩٢٠-١٩٧٠م) دراسة تاريخية، ص ١٦٩.

(٢) السالمي، نهضة الأعيان بحرية عمان، مرجع سابق، ص ٣٣٣، بتصرّف.

(٣) الشعيلي وآخرون، الآثار العلمية للشيخ إبراهيم بن سعيد العبري -جمع وترتيب وتحقيق-، المجلد الأول - الجزء الأول، ص٦١ -٦٢.

(٤) هذان المسجدان كان يعهدهما الشيخ الكندي لصلاة الفجر يتناوب فيهما، وهما يقعان في ولاية نزوى من داخلية عمان. انظر: عبد الله بن راشد السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق.

مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، كما اشتغل القاضي سالم بن خلفان بن محمد الراشدي بعد إحالته للتقاعد من القضاء بالدعوة إلى الله تعالى، ونصح الناس وإرشادهم وإصلاح ذات البين[١].

■ **تاسعًا: دور القضاة وتكليفهم في تولي مشيخة وزعامة قبائلهم**

ومن جملة القضاة العمانيين البارزين الذين جمعوا بين مشيخة جماعتهم ومنصب القضاة، الشيخ القاضي الفقيه راشد بن سعيد بن رجب الحارثي. وكان له دور في الصدر الأول من عصر الدولة اليعربية كقاض ومصلح، كما كان الوالي على إبراء والشرقية، ومن أحكامه الفقهية قيامه بالصلح في الفتنة بين أهالي فلج السياح وفلج المسموم، وقام بالسعي في تجديد المسجد الجامع في سفالة إبراء عام ١٠٧٧ من الهجرة، ولم يعثر على تاريخ وفاته، إلا أنه كان حيا إلى سنة ١٠٩٠ للهجرة[٢]. كما كانت رئاسة الحرث تؤول إليه، ومن أحفاده المحتسب القاضي صالح بن علي الحارثي الذي تزعم رئاسة الحرث أيضا، وتربى على يد جده عيسى، وقد سعى الشيخ صالح لتطوير قدراته السياسية والعسكرية، وكان أحد أركان إمامة الإمام عزان بن قيس البوسعيدي وعُمدها السياسيين[٣].

■ **عاشرًا: دور القضاة في التواصل الخارجي والعلاقات الدبلوماسية، والعمل العسكري**

كان القضاة في عمان لهم دور بارز في التواصل مع القضاة من الدول الأخرى، وكذلك الاهتمام بشؤون الرعايا العمانيين من جماعتهم وغيرهم في الدول الأخرى، ومن أمثلة ذلك تواصل الشيخ القاضي إبراهيم بن سعيد العبري ولقاؤه بعدد من العلماء من غير مذهبه مشيدا بعلمهم بقوله في إحدى رسائله لأحد أقاربه ببلده الحمراء بداخلية عمان: «وفي صحار وجوانبها رجال من أهل السنة نحتقر نفوسنا عندهم وما كنا نظن ذلك»، كما أنه تواصل مع علماء دبي، وبادر للتواصل مع قاضٍ من دبي هو الشيخ أحمد حسن الخزرجي، كما توجد وثائق ورسائل واردة من العمانيين في الخليج العربي وشرق أفريقيا[٤].

(١) السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ١/ ٣١٣.

(٢) تقرير منشور بجريدة عمان عن ندوة تستعرض (الدور الأدبي والعلمي لأسرة القاضي راشد بن سعيد الحارثي)، الموقع الإلكتروني: www.omandaily.om

(٣) الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان قديما وحديثا، المطابع العالمية، ص ٥٩ وما بعدها.

(٤) الشعيلي وآخرون، الآثار العلمية للشيخ إبراهيم بن سعيد العبري -جمع وترتيب وتحقيق-، مرجع سابق، ص ٨٩، ويمكن الرجوع للرسائل في الجزء الثاني من ذات المجلد من صفحة ١٣٥ وما بعدها.

كذلك يتجلى دور القضاة العمانيين في العمل الدبلوماسي والعسكري في حادثة بزمن الإمام غسان بن عبد الله عندما أرسل سرية بقيادة القاضي موسى بن علي الأزكوي حفاظا على سلامة الصقر بن محمد بن زائدة من اعتداء الشراة عليه قبل وصوله نزوى...، وكان الصقر بن محمد قد شارك قبائل بني هناة في خروجهم على سلطة الإمام السياسية، ويأتي دور القاضي موسى بن علي خلال هذه الأحداث بما يمكن أن نسميه بالسفير، وتصريف مهمات أمور الدولة/ الإمامة، إذ كانت مقاصد سفارة الإمام غسان للقاضي موسى بن علي أن يقوم القاضي مقام الشراة والولاة وتمثيل الإمامة في التعامل مع هذه الحادثة بحسن تدبيره[١]. كما تسلّم القاضي محمد بن محبوب مهمة السفارة حين بعثه الإمام الصلت بن مالك إلى سلوت للوقوف على بعض الأحكام التي كانت ترده من هناك لمعرفة خلفياتها والاطلاع على جميع جوانبها؛ تحريا للعدل والإنصاف[٢].

■ **الحادي عشر: دور القضاة في مجال الطب**

امتهن بعض القضاة بجانب مهمة القضاء مهنة الطب فكانوا ذوي بصيرة وفهم وعلم بمعالجة الناس. ومن أمثلة ذلك الشيخ سالم بن خميس بن خلفان بن أبي نبهان جاعد الخروصي. عاش في القرن الثالث عشر الهجري، من بلدة ستال من أعمال العوابي بمحافظة جنوب الباطنة بسلطنة عمان، فكان قاضيا وفقيها وطبيبا شعبيا، وتعلم الفقه والطب والكيمياء، وكان يداوي المرضى بالأعشاب، وله مجرّبات بخط يده، تقع في ألف وصفة[٣].

المبحث الثاني: التطبيقات العملية لدور القضاء في تاريخ السياسية العمانية

أثبتت الوثائق والمخطوطات التاريخية العمانية دور القضاء في التاريخ السياسي من خلال مظاهر عديدة استعرضناها في المبحث السابق، وفي هذا المبحث سنتعرض لبعض النماذج من تلك المخطوطات مع التعليق على دلالاتها ومقاصدها وبيان الأدوار المختلفة للقضاء.

(١) السالمي، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، مرجع سابق، ص ٢١٢-١٢٢.

(٢) الكندي، المصنف، ١٧/ ٤٩.

(٣) السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ١/ ٢٥٩.

■ **الوثيقة رقم (١)**[١]:

- **دور القاضي في قبض أموال المساجد واستيفاء أجره منها.**

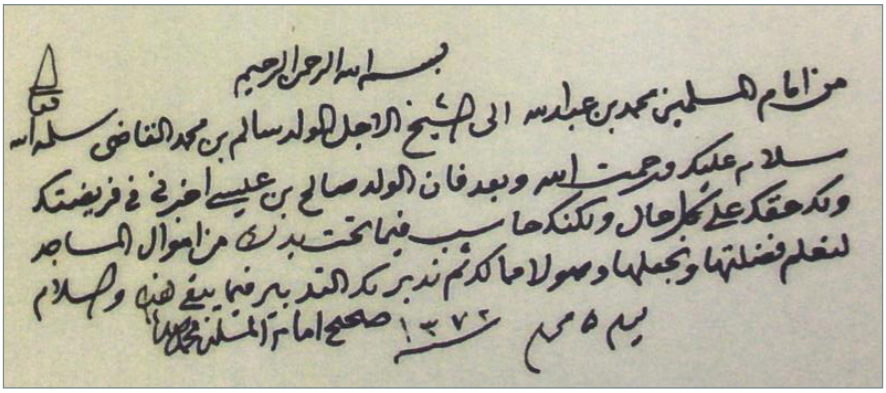

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، من إمام المسلمين محمد بن عبدالله إلى الشيخ الأجل الولد سالم بن محمد القاضي سلمه الله، سلام عليك ورحمت الله وبعد، فإن الولد صالح بن عيسى أخبرني في فريضتك ولك حقك على كل حال ولكنك حاسب فيما تحت يدك من أموال المساجد لتعلم فضلتها ونجعلها وصولا مما لك ثم ندبر لك التدبير فيما يبقى، هذا والسلام بيده، سنة ١٣٧٣ صحيح إمام المسلمين محمد)[٢].

■ **الوثيقة رقم (٢)**[٣]:

(١) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

(٢) يقصد بالقاضي سالم بن محمد الحارثي أبو محمد. أفادني بشخصية هذا القاضي فضيلة الشيخ/ زهران بن ناصر البراشدي، قاضي المحكمة العليا بسلطنة عمان سابقا، له الفضل الكبير في تأصيل مؤلفات الديات والأروش وتطبيقات القواعد الفقهية وهو من قضاة عمان النبيهين العلماء الأفاضل، ولا يزال علمه يفيض على الأمة في صنوف العلم. وكذلك أفادني بذلك فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد الله بن راشد السيابي، نائب رئيس المحكمة العليا سابقا، وعضو مجلس الدولة سابقا بسلطنة عمان، وهو صاحب معجم القضاة العمانيين المشار إليه في هوامش هذا البحث سابقا، وهو من القضاة العمانيين المتأخرين الضلعين بالأحكام، وله جهود علمية، ومؤلفات ودراسات وبحوث وأوراق عمل بعدد من المؤتمرات والندوات.

(٣) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

- **تعيين الشيخ سيف بن حمد الأغبري ليكون واليا وقاضيا وبيان أجره لعمله**

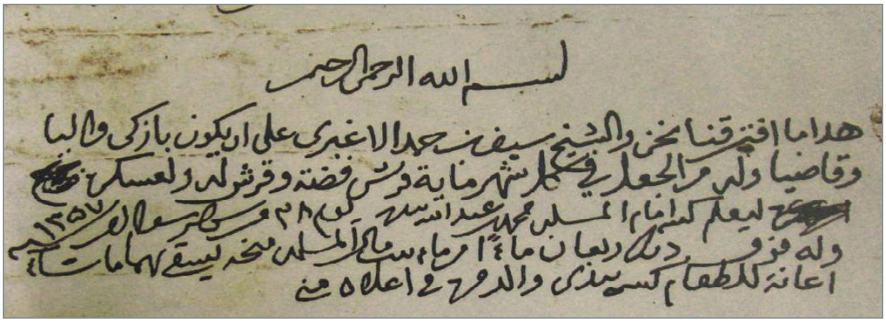

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما افترقنا نحن والشيخ سيف بن حمد الأغبري على أن يكون بإزكي واليا وقاضيا وله من الجعل في كل شهر ماية قرش فضة وقرش له ولعسكره، ليعلم كتبه إمام المسلمين محمد بن عبد الله بيده يوم ٢٨ من شهر شوال سنة ١٣٥٧ه، وله فوق ذلك ربعان ماءًا من ماء بيت مال المسلمين منحة يسقي بها ما شاء إعانة للطعام كل هذه والذي في أعلاه مني).

إن تكليف القضاة كان له مظهر سياسي آخر يتمثل في تكليفهم بالقيام بشؤون الولاية التي يقضون فيها بحيث يناط بهم الجوانب الإدارية لتلك الولاية وهو ما تشير إليه الوثيقة السابقة ما يدلل على الدور البارز للقضاة ومدى أهميتهم في عهد الإمامة بعمان، كما تشير الوثيقة إلى الأجر الذي يتقاضاه ويخصص للقاضي نظيره عمله المهم وجهده الذي يقوم به، ما يدل على رعاية إمام المسلمين بهذه الفئة وإعطائها أولوية في الشؤون المالية التي تغنيهم عن الحيف أو الحاجة للناس.

■ **الوثيقة رقم (٣)**[(١)]:

- **استخلاف الإمام محمد بن عبد الله الخليلي للإمام غالب بن علي الهنائي بدل الشيخ عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي، وقد كان كلا المستخلفين من القضاة**

(١) توجد الوثيقة بيد الباحث، أمدني بها الشيخ زهران بن ناصر بن سالم البراشدي الذي سبقت الإشارة إليه في هامش هذا البحث.

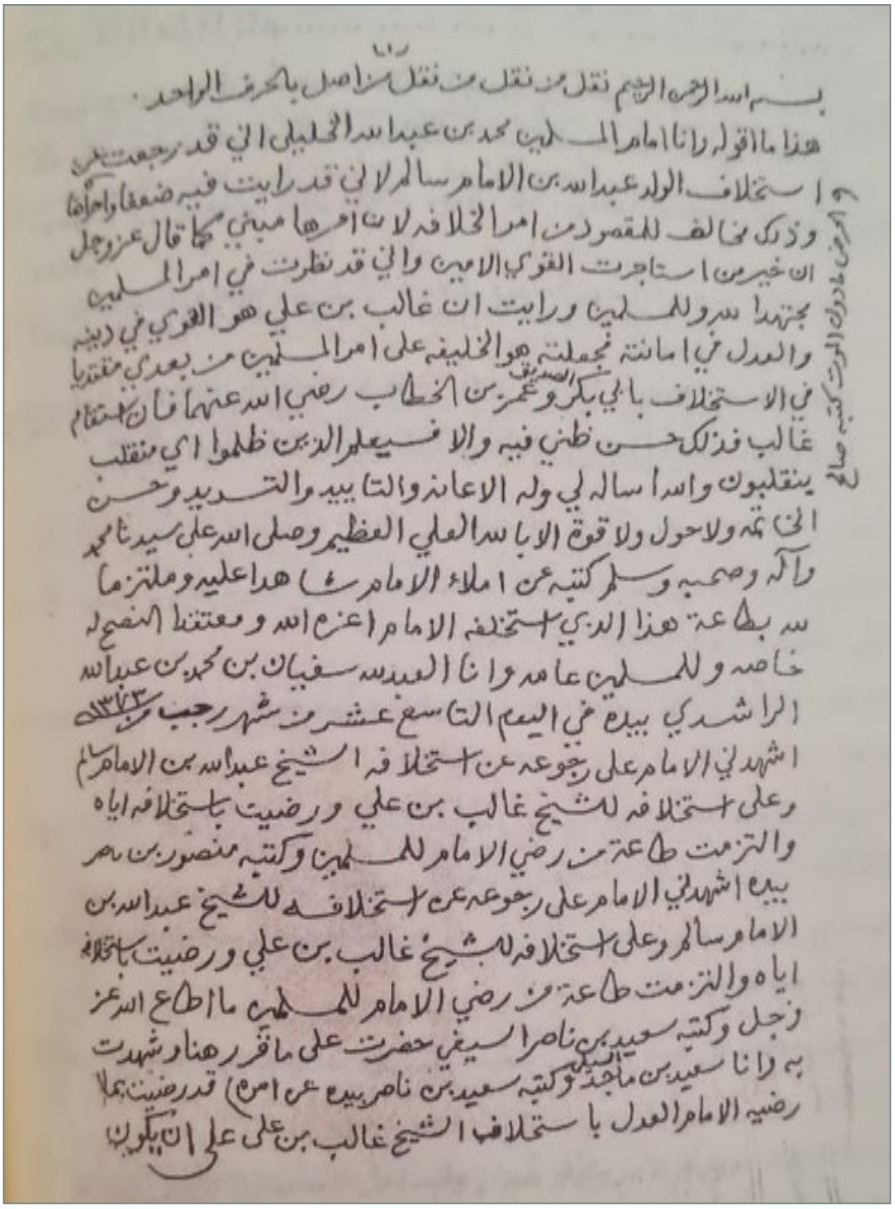

بسم الله الرحمن الرحيم نقل من نقل من نقل من أصل بالحرف الواحد.
هذا ما قوله وانا امام المسلمين محمد بن عبدالله الخليلي الى قد رجعت عن
استخلاف الولد عبدالله بن الامام سالم لاني قد رايت فيه ضعفا واخرها
وذلك مخالف للمقصود من امر الخلافة لان امرها مبني كما قال عز وجل
ان خير من استاجرت القوي الامين واني قد نظرت في امر المسلمين
مجتهدا لله وللمسلمين ورايت ان غالب بن علي هو القوي في دينه
والعدل في امانته فجعلته هو الخليفة على امر المسلمين من بعدي مقتديا
في الاستخلاف بابي بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما فان استقام
غالب فذلك حسن ظني فيه والا فسيعلم الذين ظلموا اي منقلب
ينقلبون والله اسأله لي وله الاعانة والتاييد والتسديد وحسن
الختمة ولاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم كتبه عن املاء الامام شاهدا عليه وملتزما
لله بطاعة هذا الذي استخلفه الامام اعزه الله ومعتقدا النصح له
خاصة وللمسلمين عامة وانا العبد لله سفيان بن محمد بن عبدالله
الراشدي بيده في اليوم التاسع عشر من شهر رجب سنة ١٣٧٣هـ
اشهد لي الامام على رجوعه عن استخلافه الشيخ عبدالله بن الامام سالم
وعلى استخلافه للشيخ غالب بن علي ورضيت باستخلافه اياه
والتزمت طاعته رضي الامام للمسلمين وكتبه منصور بن ناصر
بيده اشهد لي الامام على رجوعه عن استخلافه للشيخ عبدالله بن
الامام سالم وعلى استخلافه للشيخ غالب بن علي ورضيت باستخلافه
اياه والتزمت طاعته رضي الامام للمسلمين ما اطاع الله عز
وجل وكتبه سعيد بن ناصر السيفي حضرت على ما قرر هنا وشهدت
به وانا سعيد بن ماجد السيفي وكتبه سعيد بن ناصر بيده عن امره قد رضيت بما
رضيه الامام العدل باستخلاف الشيخ غالب بن علي على ان يكون

وامرض ما دون الوقت كتبه صالح

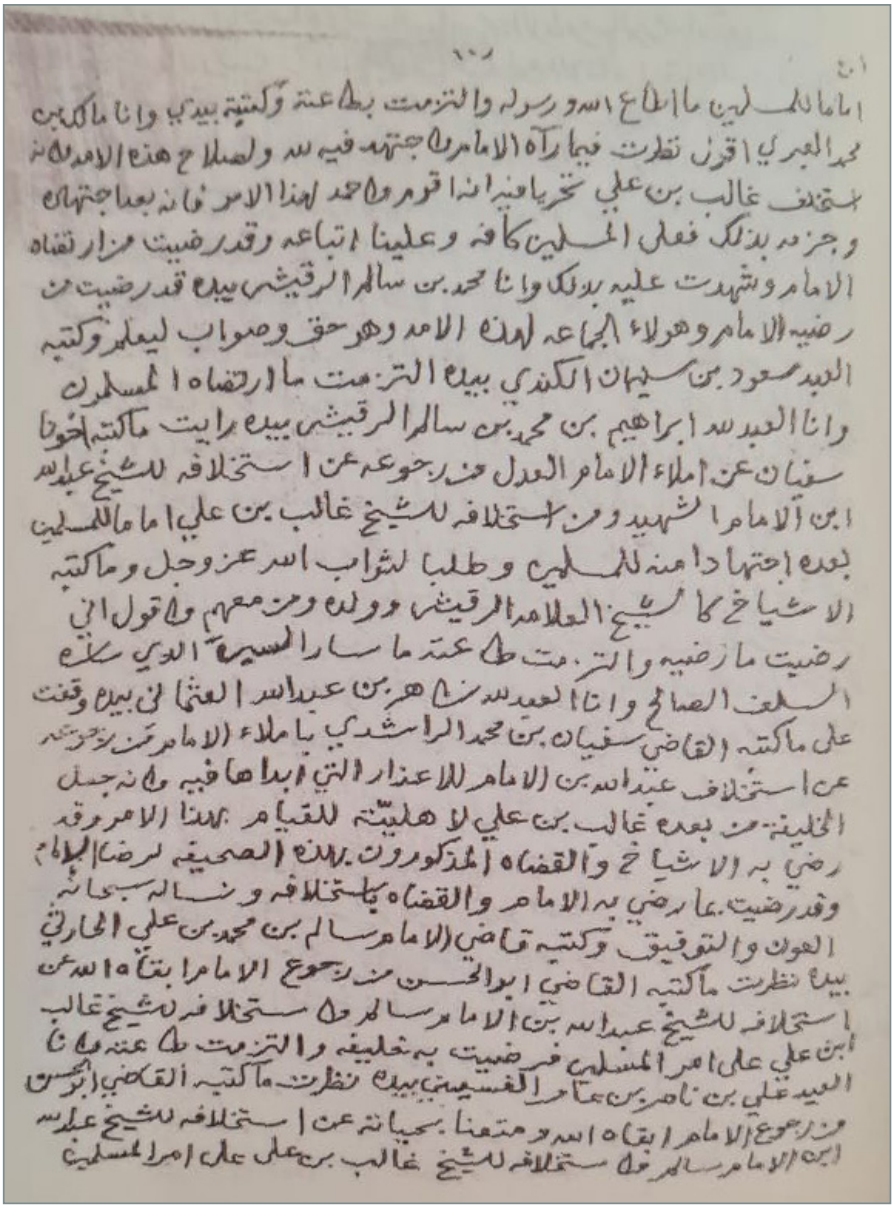

١٠٧

اما ما للمسلمين ما اطاع الله ورسوله والتزمت بطاعته وكتبته بيده وانا ماكن بن
محمد العبري اقول نظرت فيما رآه الامام من اجتهد فيه لله ولصلاح هذه الامة
استخلف غالب بن علي تخريا فيه انه اقوم واحمد لهذا الامر فانه بعد اجتهاد
وجزم بذلك فعلى المسلمين كافة وعلينا اتباعه وقد رضيت مزار تضاه
الامام وشهدت عليه بذلك وانا محمد بن سالم الرقيشي بيده قد رضيت من
رضيه الامام وهؤلاء الجماعة لهذه الامة وهو حق وصواب ليعلم وكتبه
العبد مسعود بن سليمان الكندي بيده التزمت ما ارتضاه المسلمون
وانا العبد لله ابراهيم بن محمد بن سالم الرقيشي بيده رايت ماكتبه اخونا
سفيان عن املاء الامام العدل من رجوعه عن استخلافه للشيخ عبد الله
ابن الامام الشهيد ومن استخلافه للشيخ غالب بن علي اماما للمسلمين
بعده اجتهادا منه للمسلمين وطلبا لثواب الله عز وجل وماكتبه
الاشياخ كالشيخ العلامة الرقيشي وولده ومن معهم وانا قول اني
رضيت ما رضيه والتزمت طاعته ما سار السيرة الذي سلكه
السلف الصالح وانا العبد لله ناصر بن عبد الله العتماني بيده وقعت
على ماكتبه القاضي سفيان بن محمد الراشدي باملاء الامام من رجوعه
عن استخلاف عبد الله بن الامام للاعذار التي ابداها فيه وانه جعل
الخليفة من بعده غالب بن علي لاهليته للقيام بهذا الامر وقد
رضي به الاشياخ والقضاة المذكورون بهذه الصحيفة لرضا الامام
وقد رضيت بما رضي به الامام والقضاة باستخلافه ونسأله سبحانه
العون والتوفيق وكتبه قاضي الامام سالم بن محمد بن علي الحارثي
بيده نظرت ماكتبه القاضي ابو الحسن من رجوع الامام ابقاه الله عن
استخلافه للشيخ عبد الله بن الامام سالم وعن استخلافه للشيخ غالب
ابن علي على امر المسلمين فرضيت به خليفة والتزمت طاعته وانا
العبد علي بن ناصر بن عامر الفسيني بيده نظرت ماكتبه القاضي ابو الحسن
من رجوع الامام ابقاه الله ومتعنا بحياته عن استخلافه للشيخ عبد الله
ابن الامام سالم وعن استخلافه للشيخ غالب بن علي على امر المسلمين

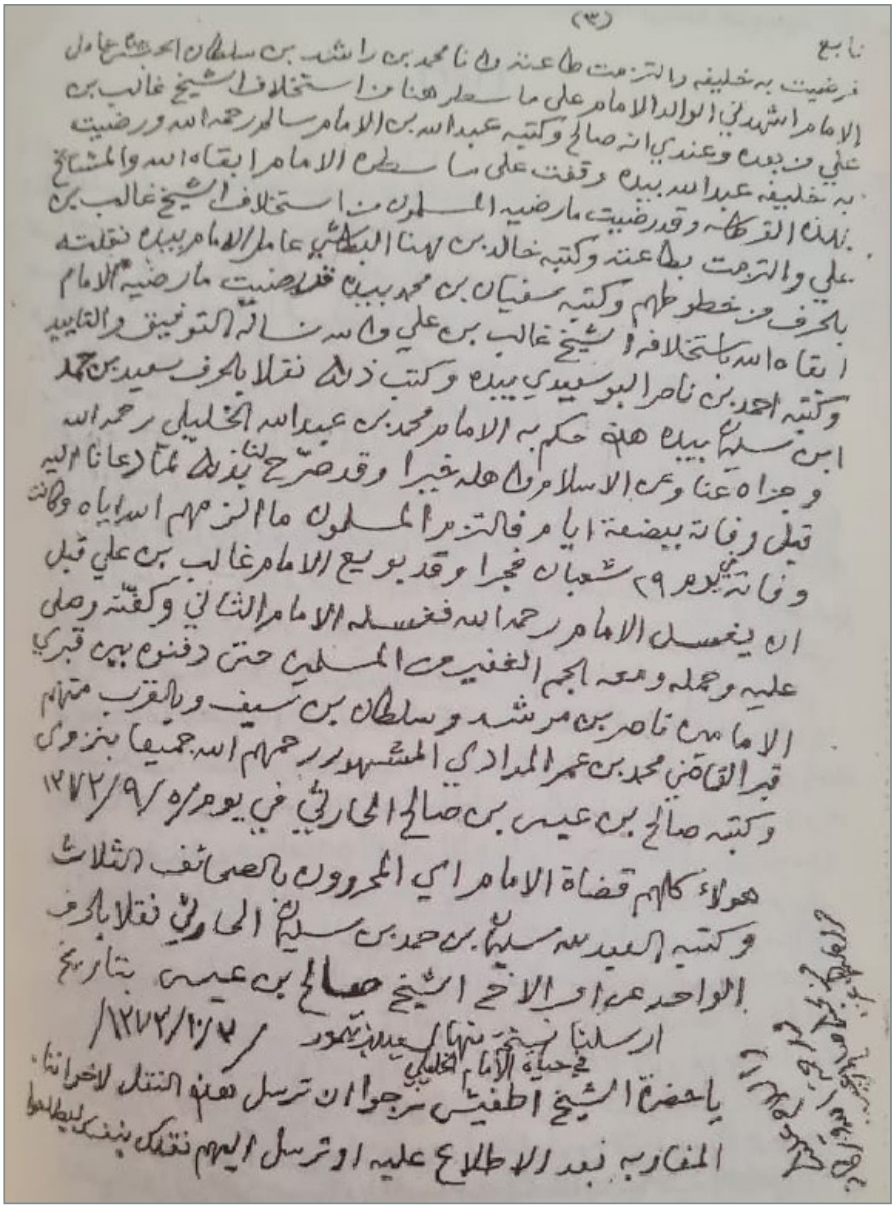

نستظهر من هذا الاستخلاف أن من أمضوه وصادقوا عليه هم من القضاة وأن المستخلف فيه الإمام غالب بن علي الهنائي كان قاضيا في عهد الإمام الخليلي، وكان من جملة القضاة المذكورين هنا: سفيان بن محمد الراشدي، ومنصور بن ناصر الفارسي، وسعيد بن ناصر السيفي، ومالك بن محمد العبري، ومحمد بن سالم الرقيشي، وسعود بن سليمان الكندي،

وزاهر بن عبد الله العثماني، وسالم بن محمد بن علي الحارثي، وعبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي، وأحمد بن ناصر البوسعيدي، وسعيد بن حمد بن سليمان الحارثي. ما يدل على الدور المحوري للقضاة في العملية السياسية المتعلقة بأهم ركائز الأمن الوطني للإمامة وهو نصب الإمام والبيعة له.

وقد كتب الإمام الخليلي للشيخ عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي رجوعه عن استخلافه وذلك من خلال الوثيقة الآتية:

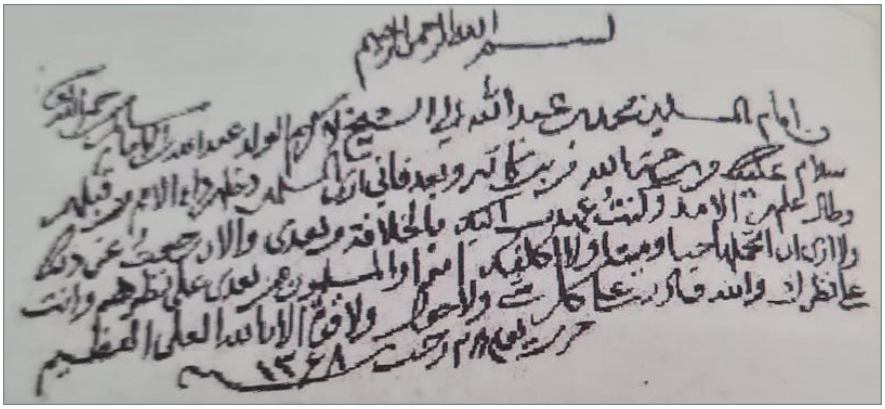

نص الوثيقة: (من إمام المسلمين محمد بن عبد الله إلى الشيخ الأكرم الولد عبد الله بن الإمام سالم -رحمه الله- سلام عليك ورحمة الله وبركاته وبعد فإني أرى المسلمين دخلهم داء الأمم من قبلك وطال عليهم الأمد، وكنتُ عهدت إليك بالخلافة من بعدي والآن رجعت عن ذلك ولا أرى أن أتحملها حيّا وميتا، ولا أكلفك من أمر، والمسلمون من بعدي على نظرهم، وأنت على نظرك، والله قادر على كل شيء، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، حرر يوم ٢٨ رجب سنة ١٣٤٨).

وهذا يدل على أن الجانب السياسي المتعلق بإدارة شؤون الدولة يحتاج إلى عزم وحزم قد لا يوجد في قاض ولا يوجد في غيره، بل قد لا يوجد في شخصية القضاء، وإنما ينظر إلى ما يصلح أحوال الدولة، وأمور المسلمين، وهو ما دأبت عليه السياسة العمانية في هذا الشأن قديما وحديثا وليس أدل على ذلك من انتقاء جلالة السلطان الراحل قابوس بن سعيد سلطان عمان في اختياره من يخلفه في الحكم عندما أشار إلى جلالة السلطان هيثم بن طارق؛ إذ رأى فيه من الممكنات والقدرات ما لا يفتقر إليها غيره من رجالات الدولة حيث نستشف ذلك

من خلال مطالعة وتحليل وصيته التي قال فيها: «وذلك لما توسمنا فيه من صفات وقدرات تؤهله لحمل هذه الأمانة».

■ **الوثيقة رقم (٥)[١]: تكليف القاضي سيف بن هلال المحروقي بالتزويج والطلاق وكتابة النفقات يقوم مقام الإمام الخليلي بذلك.**

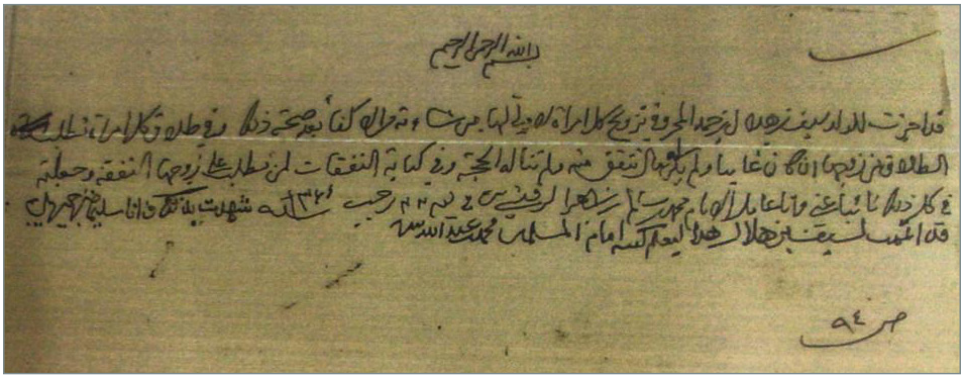

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، قد أجزت للولد سيف بن هلال بن حمد المحروقي بتزويج كل امرأة لا ولي لها ممن شاء من الأكفاء بعد صحة ذلك، وفي طلاق كل امرأة تطلب الطلاق من زوجها إن كان غائبا ولم يكن مال تنفق منه، ولم تناله الحجة، وفي كتابة النفقات لمن تطلب على زوجها النفقة، وجعلته في كل ذلك نائبا عني، وأنا عامل الإمام محمد بن سالم الرقيشي بيده في يوم ٢٣ رجب سنة ١٣٤١، شهدت بذلك وأنا سليمان بن حمير بيده، قد اعتمدت لسيف بن هلال ليعلم كتبه إمام المسلمين محمد بن عبد الله)

■ **الوثيقة رقم (٦)[٢]: تكليف القاضي سيف بن حمد الأغبري بالحكم بدل الإمام وتصفية حسابات من يدعون بحق على الدولة.**

(١) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

(٢) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

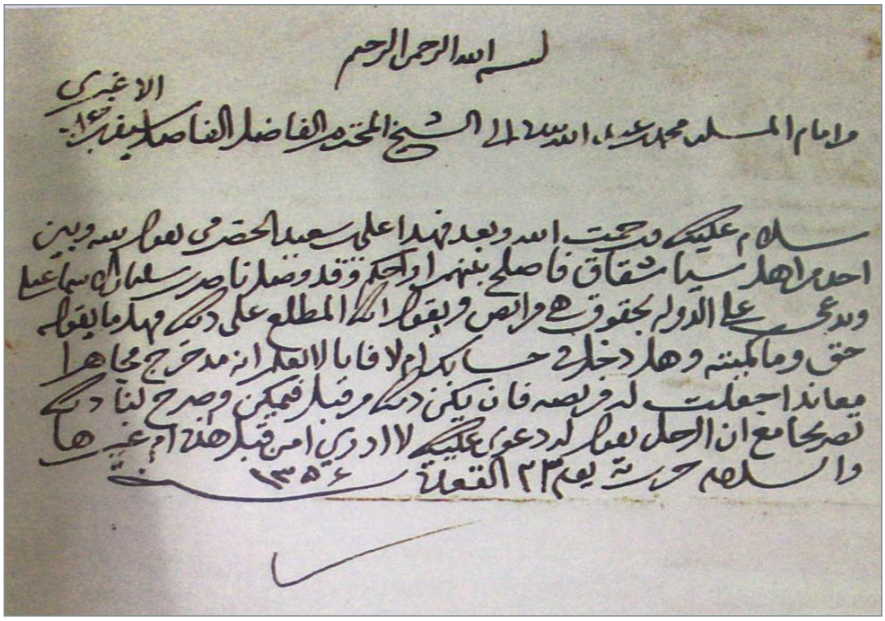

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، من إمام المسلمين محمد بن عبد الله إلى الشيخ المحترم الفاضل سيف بن حمد الأغبري، سلام عليك ورحمة الله وبعد، فهذا علي بن سعيد الحضرمي هو بينه وبين أحد من أهل سيا شقاق فأصلح بينهم أو احكم، وقد وصل ناصر سلمان الإسماعيلي ويدعي على الدولة بحقوق هي فرائض ويقول إنك المطلع على ذلك، فهل ما يقوله حق وما كميته وهل دخل في حسابك أم لا فإنا لا نعلم أنه مذ خرج مجاهرا معاندا جعلت له فريضة، فإن يكن ذلك من قبل فيمكن وصرح لنا ذلك تصريحا مع أن الرجل يقول له دعوى عليك لا أدري أمن قبل هذه أم غيرها، والسلام، حررت يوم ٢٣ القعدة سنة ١٣٥٤)

■ **الوثيقة رقم (٩)[١]: وثائق تدل على دور القضاة في توثيق وكتابة مراسلات الأئمة ومخاطباتهم، ومنها وثيقة كتبها القاضي محمد بن عبد الله الخليلي قبل توليه الإمامة**

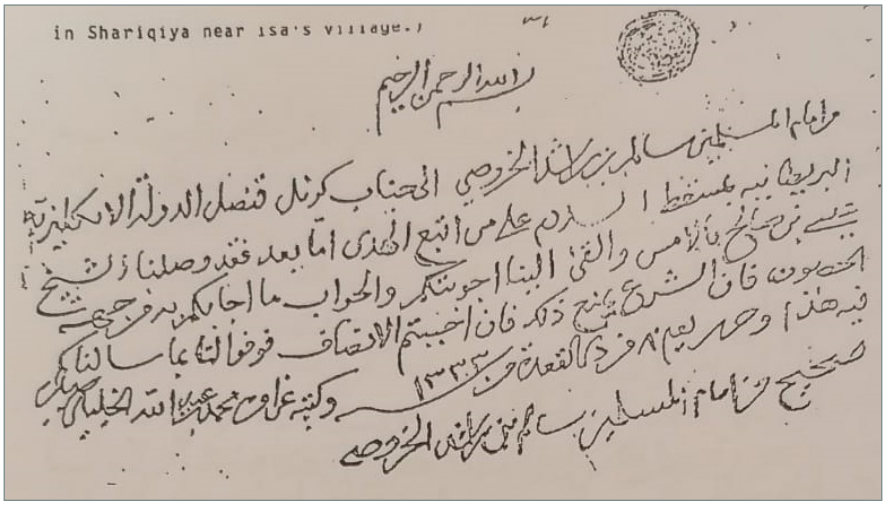

■ **الوثيقة رقم (١١)[٢]:**

• **دور القضاة في العلاقات الخارجية – طلب الشيخ القطب من القاضي محمد بن عبد الله الخليلي التصديق على اجتهاده في العلم، قبل تولي الإمام الخليلي الإمامة**

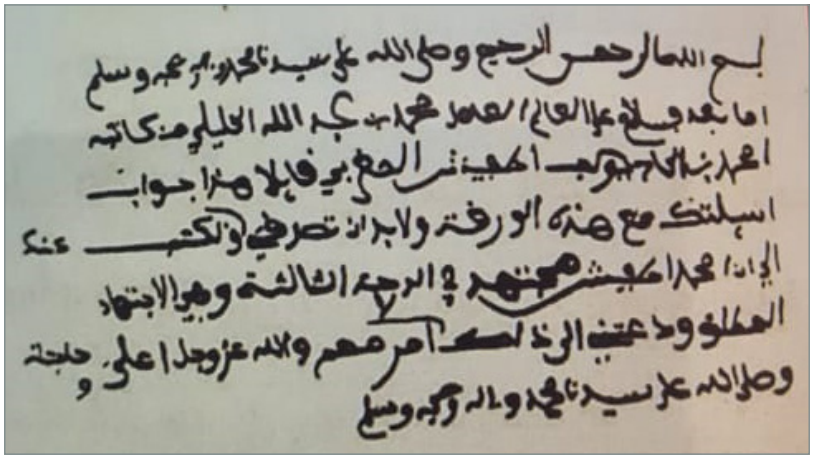

(١) الحوسني، بحث تخرج بعنوان: (إمام المسلمين أبو يحيى سالم بن راشد الخروصي حياته وآثاره)، ص ١٤٩، ١٥٢، ١٥٤.

(٢) أمدني بهذه الوثيقة الشيخ زهران بن ناصر بن سالم البراشدي.

خاتمة بأهم النتائج والتوصيات

في نهاية هذا البحث توصّل الباحث من خلال دراسة محاوره المختلفة إلى عدد من النتائج التي تعبّر عن إجابة تساؤلات الإشكالية ومن تلك النتائج ما يأتي:

١) إن القضاء في سلطنة عمان ممثلا في القضاة ساهم في إرساء المبادئ والثوابت السياسية العمانية عبر الحقب التاريخية؛ وذلك في مختلف الجوانب وبالعديد من المظاهر والأدوار التي ارتبطت بإدارة شؤون الدولة والمجتمع ورعاية مصالح الناس.

٢) كان لفظ (الحاكم) يطلق في التاريخ السياسي العماني ليدل على الحاكم الذي يدير شؤون البلاد، وعلى القاضي في ذات الوقت؛ نظرا لتكامل الأدوار بينهما، ولأن القضاة كانوا من أركان الدولة في عمان الذين تقوم على أيديهم نصب الأئمة والحكّام العمانيين، وعزلهم وتقييمهم وتقويمهم عبر هيئة الحل والعقد المعروفة في هذا الشأن.

٣) من الوجوه التي مثلها القضاة في العمل السياسي بعمان: الإصلاح بين الناس، والتواصل الخارجي والعلاقات الدبلوماسية، والعمل العسكري، وتولي مشيخة وزعامة قبائلهم، والطب، والإفتاء، وتوثيق وكتابة مراسلات الأئمة ومخاطباتهم، والقيام بوظيفة كاتب العدل، وجعلهم مرجعا للشورى ورسم السياسة العامة للإمامة وإدارة شؤون الدولة، والحفاظ على أمن الدولة وسيادة أراضيها.

٤) أثبتت العهود والوثائق والمراسلات التاريخية المخطوطة ما للقضاة من دور بارز في العملية السياسية لعمان داخليا وخارجيا؛ إذ كان بعض القضاة يتولون مهمة القضاء والولاية على الولايات، وكانوا يُستخلفون في إدارة شؤون الدولة عند غياب الإمام، وكانت توكل إليهم جباية الزكاة، وتكليفهم بالحكم بدل الإمام وتصفية حسابات من يدعون بحق على الدولة، وصياغة المراسلات والخطابات للإمام والدولة.

■ **التوصيات:**

في نهاية هذا البحث يتبيّن لها الدور الاستراتيجي الكبير للقضاة في التاريخ السياسي، وما

تم ذكره هو صورة مقتضبة لا تفي هذه الفئة حقها من الطرح والتحقيق والذكر، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك جله، ونخرج من البحث بتوصيات مهمة نجملها في الآتي:

أولا: وجوب العناية بالتراث القضائي العماني في كافة جوانبه ومحاوره السياسية، والعلمية، والثقافية، والاقتصادية والعسكرية.

ثانيا: ضرورة تبني المؤسسات القضائية بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية بالسلطنة ندوة أو مؤتمرا يعنى بالإرث القضائي العماني واستظهاره وتعريف المجتمع بإشراقته.

ثالثا: لا بد أن يضطلع القائمون على تأهيل الكوادر العمانية بالسلطنة وعلى رأسهم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار بتوجيه العناية لتخصيص منح دراسية ضمن المشروع الوطني العماني للبعثات لدراسة الإرث السياسي العماني تاريخيا من محور القضاء وإسهاماته وتكامله مع باقي التخصصات.

قائمة المصادر والمراجع

٣. الكندي، أحمد بن عبد الله، **المصنف**، تحقيق مصطفى صالح باجو، ط ١، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مسقط – سلطنة عمان، ٢٠٢١م.

٤. **تقرير منشور بجريدة عمان عن ندوة تستعرض (الدور الأدبي والعلمي لأسرة القاضي راشد بن سعيد الحارثي)**، يوم ٨ نوفمبر ٢٠٢٣، الموقع الإلكتروني: www.omandaily.om

٥. الحوسني، خالد بن عبد الله بن محمد، بحث تخرج بعنوان: **(إمام المسلمين أبو يحيى سالم بن راشد الخروصي حياته وآثاره)**، إشراف الشيخ: إبراهيم بن يوسف الأغبري، العام الجامعي ١٤٢٥-١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٤-٢٠٠٥م، معهد العلوم الشرعية، سلطنة عمان – وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

٦. الخاطرية، خلود بنت حمدان، **القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي**، طبع في مطابع وزارة الإعلام، النادي الثقافي، سلطنة عمان، ٢٠٢٢.

٧. النبهاني، سالم بن حمد بن مرهون، **رسالة ماجستير بعنوان: القضاء في عمان**

(١٣٣٩-١٣٩٠هـ/ ١٩٢٠-١٩٧٠م) **دراسة تاريخية**، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس، أغسطس ٢٠٢٠م.

٨. العوتبي، سلمة بن مسلم، **الضياء**، تحقيق سليمان الوارجلاني وداؤد بن عمر الوارجلاني، الطبعة ١، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية سابقا، مسقط، ٢٠١٥م.

٩. التفتازاني، سعد الدين، **شرح المقاصد**، باكستان، دار المعارف النعمانية، الطبعة ١، ١٩٨١.

١٠. البطاشي، سيف بن حمود، **إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان**، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، الناشر: مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، سلطنة عمان - مسقط.

١١. السالمي، عبد الله بن حميد، **تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان**، الناشر: مكتبة الإمام نور الدين السالمي، مسقط - سلطنة عمان، ج١.

١٢. السيابي، عبد الله بن راشد، **معجم القضاة العمانيين**، الطبعة الأولى، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م، الناشر: مكتبة خزائن الآثار، بركا - سلطنة عمان، ج ٢.

١٣. الحارثي، عبد الله بن سالم بن حمد، **أضواء على بعض أعلام عمان قديما وحديثا**، **المطابع العالمية**، روي - سلطنة عمان.

١٤. قويدر، مجدي محمد، **دور أهل الحل والعقد في نقض القرارات السياسية**، شركة دراسة للبحث العلمي، الاستشارات والدراسات والترجمة، رسالة ماجستير، في الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، ٢٠٠٧م، ص ٢٨،١٤،٢٩،٤٢. فوزي خليل، دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي لنظام الحكم، القاهرة، مصر: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦م.

١٥. الشعيلي وآخرون، محمد بن سيف، **الآثار العلمية للشيخ إبراهيم بن سعيد العبري -جمع وترتيب وتحقيق**، الطبعة الأولى، المجلد الأول - الجزء الأول، الناشر: مركز الدراسات العمانية بجامعة السلطان قابوس، الخوض - سلطنة عمان، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥.

١٦. التيمي الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، **كتاب المحصول للرازي**، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م.

١٧. الأحمر، المختار، **أهل الحل والعقد دراسة في المفهوم والنشأة وإمكانات التطبيق في العصر الحديث**، بحث منشور بمجلة إسلامية المعرفة (سابقا) مجلة الفكر الإسلامي المعاصر (حاليا)، مجلد ٢٢ عدد ٨٨ (٢٠١٧)، مجلة علمية عالمية محكّمة يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

١٨. **قانون الإجراءات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٩/ ٢٠٠٢)**، نشر في الجريدة الرسمية رقم (٧١٥) الصادرة في ١٧/ ٣/ ٢٠٠٢م، وزارة الشؤون القانونية، سلطنة عمان.

١٩. **قانون الإجراءات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٩٧/ ١٩٩٩)**، نشر في الجريدة الرسمية رقم (٦٦١) الصادرة في ١٥/ ١٢/ ١٩٩٩م، وزارة الشؤون القانونية، سلطنة عمان.

٢٠. **قانون الجزاء**، المرسوم السلطاني رقم (٧/ ٢٠١٨م)، نشر في الجريدة الرسمية رقم (١٢٢٦)، وزارة الشؤون القانونية بسلطنة عمان.

٢١. الهاشمي، محمد بن عبد الله، **السلطة القضائية في سلطنة عمان بين الشريعة والقانون**، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، سلطنة عمان – مسقط.

٢٢. الجزائري، محمد صالح ناصر، والشيباني، سلطان بن مبارك، **معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر «قسم المشرق»**، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت.

٢٣. الجعلاني، منير بن النيّر، **سيرة المنير بن النيّر الجعلاني إلى الإمام غسان بن عبد الله، ضمن مخطوط سير علماء المسلمين**، مخطوط رقم (٣٥٥٨)، وزارة التراث والثقافة (سابقا).

٢٤. السالمي، محمد بن عبد الله، **نهضة الأعيان بحرية عمان**، الطبعة الأولى، الناشرون: دار الجيل، بيروت، ١٤١٩ه/ ١٩٩٨م.

٢٥. الخليلي، محمد بن عبد الله، **الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل**، جمع وترتيب سالم بن حمد الحارثي، ضبط نصه ووضع فهارسه أحمد بن سالم الخروصي، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م، الناشر: ذاكرة عمان، سلطنة عمان – مسقط، توزيع مكتبة خزائن الآثار، سلطنة عمان – بركاء.

٢٦. البراشدي، موسى بن سالم بن حمد، **الدور السياسي لعلماء عمان خلال الفترة من ١٠٣٤هـ/ ١٦٢٤م إلى ١١٦٢هـ/ ١٧٤٩م**، الطبعة الأولى، الناشر: الجمعية العمانية للكتاب والأدباء، مسقط - سلطنة عمان، مسعى للنشر والتوزيع، ٢٠١٩م.

٢٧. الريامي، ناصر بن عبد الله، **زنجبار شخصيات وأحداث (١٨٢٨-١٩٧٢)**، الطبعة الثالثة، الناشر: بيت الغشّام للصحافة والنشر والترجمة والإعلان - مركز التكوين للخدمات التعليمية والتطوير، مسقط - سلطنة عمان، ٢٠١٦م.

٢٨. **المرسوم السلطاني رقم (٩٩ / ٢٠١١) بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة**، نشر هذا المرسوم في ملحق عدد الجريدة الرسمية رقم (٩٤٨) الصادر في ٢٦ / ١٠ / ٢٠١١م، وزارة الشؤون القانونية، سلطنة عمان.

٢٩. وثائق لدى الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان، ووثائق أخرى من الشيخ زهران بن ناصر بن سالم البراشدي.

References:

- Aḥmad ibn Allāh al-Kindī, al-muṣannaf, taḥqīq Muṣṭafá Ṣāliḥ Bājū, Ṭ 1, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-dīnīyah, Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān, 2021m.
- Taqrīr manshūr bi-Jarīdat 'Ammān 'an Nadwat tasta'riḍu (al-Dawr al-Adabī wa-al-'ilmī l'srh al-Qāḍī Rāshid ibn Sa'īd al-Ḥārithī), yawm 8 Nūfimbir 2023, al-mawqi' al-il-iktrūnī: www. omandaily. Om.
- Khālid ibn Allāh ibn Muḥammad al-Ḥawsanī, baḥth takhruju bi-'unwān: (Imām al-Muslimīn Abū Yaḥyá Sālim ibn Rāshid al-Kharūṣī ḥayātuhu wa-āthāruh), ish-rāf al-Shaykh: Ibrāhīm ibn Yūsuf al-Aghbarī, al-'āmm al-Jāmi'ī 1425-1426h / 2004-2005m, Ma'had al-'Ulūm al-shar'īyah, Salṭanat 'Ammān - Wizārat al-Awqāf wa-al-

Shu'ūn al-dīnīyah.

- Khulūd bint Ḥamdān alkhāṭryh, al-qaḍā' fī 'Ammān mundhu dkhwlhā al-Islām ḥattá awākhir al-qarn al-thālith al-Hijrī / al-tāsi' al-Mīlādī, Ṭubi'a fī Maṭābi' Wizārat al-I'lām, al-Nādī al-Thaqāfī, Salṭanat 'Ammān, 2022.
- Sālim ibn Ḥamad ibn Marhūn al-Nabhānī, Risālat mājistīr bi-'unwān: al-qaḍā' fī 'Ammān (1339-1390h / 1920-1970m) dirāsah tārīkhīyah, Kullīyat al-Ādāb wa-al-'Ulūm al-ijtimā'īyah, Jāmi'at al-Sulṭān Qābūs, Aghusṭus 2020m.
- Salamah ibn Muslim al-'Awtabī, al-Ḍiyā', taḥqīq Sulaymān al-Wārjalānī wdā'd ibn 'mbr al-Wārjalānī, al-Ṭab'ah 1, Wizārat al-Awqāf wālsh'tn al-dīnīyah sābiqan, Masqaṭ, 2015m.
- Saif ibn Ḥammūd al-Biṭāshī, Itḥāf al-a'yān fī Tārīkh ba'ḍ 'ulamā' 'Ammān, al-Ṭab'ah al-thāniyah, 1419H / 1998M, al-Nāshir: Maktab al-Mustashār al-khāṣṣ li-Jalālat al-Sulṭān lil-Shu'ūn al-dīnīyah wa-al-tārīkhīyah, Salṭanat 'Ammān - Masqaṭ.
- 'Abd Allāh ibn Ḥamīd al-Sālimī, Tuḥfat al-a'yān bi-sīrat ahl 'Ammān, al-Nāshir: Maktabat al-Imām Nūr al-Dīn al-Sālimī, Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān.
- 'Abd Allāh ibn Rāshid al-Sayyābī, Mu'jam al-Quḍāh al'mānyyn, al-Ṭab'ah al-ūlá, 1483h / 2017m, al-Nāshir: Maktabat Khazā'in al-Āthār, brkā'-Salṭanat 'Ammān.
- 'Abd Allāh ibn Sālim ibn Ḥamad al-Ḥārithī, Aḍwā' 'alá ba'ḍ A'lām 'Ammān qadīman wa-ḥadīthan, al-Maṭābi'

al-ʻĀlamīyah, ruwiya - Salṭanat ʻAmmān.

- Moḥammed ibn Sayf al-Shuʻaylī wa-ākharūn, al-Āthār al-ʻIlmīyah lil-Shaykh Ibrāhīm ibn Saʻīd al-ʻIbrī - jamʻ wa-tartīb wtḥqyq-, al-Ṭabʻah al-ūlá, al-mujallad al-Awwal - al-juzʼ al-Awwal, al-Nāshir: Markaz al-Dirāsāt al-ʻUmānīyah bi-Jāmiʻat al-Sulṭān Qābūs, al-khawḍ - Salṭanat ʻAmmān, 1436h / 2015.
- Qānūn al-ijrāʼāt al-madanīyah wa-al-tijārīyah, al-ṣādir bi-al-marsūm al-Sulṭānī raqm (29/2002), Nashr fī al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (715) al-ṣādirah fī 17/3 / 2002M, Wizārat al-Shuʼūn al-qānūnīyah, Salṭanat ʻAmmān.
- Qānūn al-ijrāʼāt al-madanīyah wa-al-tijārīyah, al-ṣādir bi-al-marsūm al-Sulṭānī raqm (97/1999), Nashr fī al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (661) al-ṣādirah fī 15/12/1999M, Wizārat al-Shuʼūn al-qānūnīyah, Salṭanat ʻAmmān.
- Qānūn al-jazāʼ, al-marsūm al-Sulṭānī raqm (7/2018m), Nashr fī al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (1226), Wizārat al-Shuʼūn al-qānūnīyah bi-Salṭanat ʻAmmān.
- Muḥammad ibn ʻAbd Allāh al-Hāshimī, al-Sulṭah al-qaḍāʼīyah fī Salṭanat ʻAmmān bayna al-sharīʻah wa-al-qānūn, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1431h / 2010m, Salṭanat ʻAmmān - Masqaṭ.
- Moḥammed Ṣāliḥ Nāṣir al-Jazāʼirī wa-sulṭān ibn Mubārak al-Shaybānī al-ʻUmānī, Muʻjam Aʻlām al-Ibāḍīyah min al-qarn al-Awwal al-Hijrī ilá al-ʻaṣr al-ḥāḍir «Qism al-Mashriq», al-Ṭabʻah al-ūlá, 1427h / 2006m, al-Nāshir:

Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt.

- Munīr ibn alnyyr alj'lāny, sīrat al-munīr ibn alnyyr al-j'lāny ilá al-Imām Ghassān ibn 'Abd Allāh, ḍimna makhṭūṭ Siyar 'ulamā' al-Muslimīn, makhṭūṭ), Wizārat al-Turāth raqm (3558wālthqāfh (sābiqan).
- Moḥammed ibn 'Abd Allāh al-Sālimī, Nahḍat al-a'yān bi-ḥurrīyat 'Ammān, al-Ṭab'ah al-ūlá, al-Nāshirūn: Dār al-Jīl, Bayrūt, 1419h / 1998M.
- Moḥammed ibn 'Abd Allāh al-Khalīlī, al-Fatḥ al-Jalīl min Ajwibat al-Imām Abī Khalīl, jam' wa-tartīb Sālim ibn Ḥamad al-Ḥārithī, ḍabṭ naṣṣahu wa-waḍa'a fahārisahu Aḥmad ibn Sālim al-Kharūṣī, al-Ṭab'ah al-ūlá, 1437h / 2016m, al-Nāshir : dhākirat 'Ammān, Salṭanat 'Ammān - Masqaṭ, Tawzī' Maktabat Khazā'in al-Āthār, Salṭanat 'Ammān - brkā'.
- Mūsá ibn Sālim ibn Ḥamad al-Barāshidī, al-Dawr al-siyāsī li-'ulamā' 'Ammān khilāl al-fatrah min 1034h / 1624m ilá 1162h / 1749m, al-Ṭab'ah al-ūlá, al-Nāshir: al-Jam'īyah al-'Umānīyah lil-Kitāb wa-al-Udabā', Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān, Mas'á lil-Nashr wa-al-Tawzī', 2019m.
- Nāṣir ibn 'Abd Allāh al-Riyāmī, Zanjabār Shakhṣīyāt wa-aḥdāth (1828-1972), al-Ṭab'ah al-thālithah, al-Nāshir: Bayt alghshshām lil-Ṣiḥāfah wa-al-Nashr wa-al-Tarjamah wa-al-I'lān - Markaz al-Takwīn lil-Khidmāt al-ta'līmīyah wa-al-Taṭwīr, Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān, 2016m.

- al-Marsūm al-Sulṭānī raqm (99/2011) bi-ta‘dīl ba‘ḍ Aḥkām al-niẓām al-asāsī lil-dawlah, Nashr Hādhā al-marsūm fī mulḥaq ‘adad al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (948) al-ṣādir fī 26/10/2011m, Wizārat al-Shu’ūn al-qānūnīyah, Salṭanat ‘Ammān.
- Wathā’iq ladá al-bāḥith, ḥaṣala ‘alayhā min al-bāḥith Khalfān ibn Sālim al-Būsa‘īdī min Sukkān Wilāyat Mi-naḥ bi-Muḥāfaẓat al-dākhilīyah bi-Salṭanat ‘Ammān, wa-wathā’iq ukhrá min al-Shaykh Zahrān ibn Nāṣir ibn Sālim al-Barāshidī.

كلية العلوم الشرعية

الرقـــم الدولـــي (ISSN)
print: 2790-024X
Online: 2790-0258

جميع الحقوق محفوظة